

التقرير العربي حول  
"تحليل مُخصصات  
التصدي للعنف ضد  
المرأة في الموازنات  
الصديقة للمرأة في  
الدول العربية"

# المحتويات

معلومات أساسية	3
المنهجية	5
العينة	8
موجز للاستنتاجات الرئيسية	9
المملكة الأردنية الهاشمية	10
المؤسسات والقوانين والسياسات	10
الموازنات والتمويل	14
الاستنتاجات والتوصيات	17
المملكة المغربية	19
المؤسسات والقوانين والسياسات	19
الموازنات	21
الاستنتاجات والتوصيات	22
جمهورية مصر العربية	24
القوانين والسياسات	24
الموازنة والتمويل	27
الاستنتاجات والتوصيات	27
الجمهورية التونسية	29
المؤسسات والقوانين والسياسات	29
الموازنة والتمويل	31
الاستنتاجات والتوصيات	36
دولة فلسطين	38
القوانين والسياسات	38
الموازنات والتمويل	40
الاستنتاجات والتوصيات	41
قائمة المراجع	42

شكر وتقدير

تتقدم جامعة الدول العربية - قطاع الشؤون الاجتماعية- إدارة المرأة بالشكر والتقدير إلى السيدة الخبيرة الاستشارية/ فيسينيا بانكوفيتش لمساهمتها في إعداد التقرير العربي حول "تحليل مخصصات التصدي للعنف ضد المرأة في الموازنات الصديقة للمرأة بالدول العربية"، تحت إشراف السفيرة/ د. هيفاء أبو غزالة الأمين العام المساعد، رئيس قطاع شؤون الاجتماعية بجامعة الدول العربية، وتدقيق وزير مفوض/ دعاء فؤاد خليفة، مديرة إدارة المرأة، ومراجعة السيدة/ بسنت منصور، مسؤول ملف مناهضة العنف ضد المرأة بإدارة المرأة. ومن هيئة الأمم المتحدة للمرأة-المكتب الإقليمي للدول العربية-السيدة / منال بينكيرين نائبة ممثل هيئة الأمم المتحدة للمرأة في الأردن والسيدة/ يانكا فان دير جراف كوكلر نائبة المدير الإقليمي للمكتب الإقليمي لهيئة الأمم المتحدة للمرأة في الدول العربية.

وتتقدم جامعة الدول العربية بالشكر والتقدير إلى جميع الدول العربية الأعضاء التي شملها التقرير (من المملكة الأردنية الهاشمية، والجمهورية التونسية، والمملكة المغربية، ودولة فلسطين، وجمهورية مصر العربية) والتي ساهت ملاحظاتها في إعداد وإثراء محتوى هذا التقرير.

حقوق الطبع والنشر © هيئة الأمم المتحدة للمرأة، 2024. جميع الحقوق محفوظة.

منشور صادر عن المكتب الإقليمي لهيئة الأمم المتحدة للمرأة للدول العربية

صورة الغلاف: هيئة الأمم المتحدة للمرأة

# معلومات أساسية

تُقتل 4 من كل 10 نساء تقريبًا من ضحايا الوفيات الناجمة عن العنف حول العالم على يد شريكهن الحميم. وتعرضت 133 مليون امرأة ما زالت على قيد الحياة لتشويه أعضائهن التناسلية، بينما 37% من النساء العربيات تعرضن إلى شكل ما من أشكال العنف في مرحلة ما من حياتهن.<sup>1</sup> ويظل العنف ضد المرأة شكلًا من أشكال التمييز الحاد والتصدي له أولوية لا يمكن التفاوض بشأنها في سبيل تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة.

وإذ نسلم بأن الموازنات الصديقة للمرأة تشكل أداة قوية لضمان تنفيذ السياسات المتعلقة بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، فإن جامعة الدول العربية وهيئة الأمم المتحدة للمرأة قطعنا أشواطًا كبيرة في دعم الدول والحكومات في إعداد موازنات صديقة للمرأة وتطبيقها. ولا تشمل الموازنات الصديقة للمرأة مخصصات الموازنات فحسب، وإنما وضع البرامج والإدارة المالية العامة، ما يتيح رصد المخصصات المالية، والاضطلاع بأنشطة استشارية وتحقيق النتائج.

وتماشياً مع رصد الإنجازات في إعلان القاهرة، ولا سيما في إطار المخرجات 6.1 (وجود تشريعات وأطر قانونية وتدابير وطنية لمكافحة جميع أشكال العنف ضد النساء والفتيات مع وجود الآليات التنفيذية لهذه القوانين في جميع القطاعات) و6.2 (وجود استراتيجيات وخطط عمل وطنية لمقاومة العنف ضد المرأة في جميع مراحل حياة المرأة) ومؤشراتها ذات الصلة، وبناءً على نتائج مراجعتها الإقليمية الأولى، وفي إطار تنفيذ "الإعلان العربي الوزاري حول الانصاف والتكافؤ بين الجنسين من أجل استدامة تنمية وبيئة" 2023-2028 المعتمد من القمة العربية (31)، و"الإعلان العربي لمناهضة جميع أشكال العنف ضد المرأة والفتاة" الصادر 2022، قادت جامعة الدول العربية، في إطار الخطة الاستراتيجية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة للدول العربية 2022-2025، الجهود الرامية إلى دعم استجابة الدول العربية إزاء العنف ضد المرأة، مع التركيز بشكل خاص على العنف الأسري والعنف في الأماكن العامة. وتشمل التدخلات المقترحة، على وجه الخصوص، تعزيز التزام الدول الأعضاء بشأن التمويل المخصص للوقاية من العنف ضد المرأة في الدول العربية، والتصدي له، مع تعزيز الرصد الإقليمي لمتابعة تنفيذ الالتزامات الوطنية للتصدي للعنف ضد المرأة.

## الالتزامات الوطنية للتصدي للعنف ضد المرأة

وضعت غالبية الدول العربية سياسات للمساواة بين الجنسين، وسياسات للتصدي للعنف ضد المرأة، مصحوبة بهياكل أساسية مؤسسية لتنفيذها. ومع ذلك، تبرز تحديات في الإطار القانوني، ولا سيما بشأن التعريفات واللوائح المتعلقة بالعنف الأسري أو العنف الجنسي في بعض البلدان.



الصورة: هيئة الأمم المتحدة للمرأة/ ماكل جيليتش - بوكهكمبوديا

العنف ضد المرأة (مع الميزانيات المقررة ذات الصلة حسب المتاح منها) .

2. تطوير و/أو تنقيح منهجية قائمة لتقييم مخصصات الميزانيات المتعلقة بإنهاء العنف ضد المرأة في عينة من 5 بلدان.

3. إجراء تحليل لمواءمة مخصصات الميزانية المحددة مع معايير الوقاية ووضع البرامج القائمة على الأدلة (أي الميزانية المخصصة للوقاية من العنف ضد المرأة، وتوفير الخدمات، والملاحقة القضائية).

4. تحديد الثغرات، ونقاط الدخول، والتوصية بإجراء تغييرات لتعزيز تنفيذ استراتيجيات وطنية، استناداً إلى تحليل كمي/نوعي.


يتبع هيكل التقرير منهجية التحليل، بدايةً من وصف المنهجية، ويتبعها موجزًا للاستنتاجات العامة الرئيسية، ثم الفصول المنفصلة لكل دولة، على نفس النمط: التزاماتها في مجال السياسة وأهدافها والمؤسسات المعنية بها، ومنهجية تنفيذ وضع الموازنات الصديقة للمرأة، وتخطيط الموازنة ووضع البرامج، والبيانات عن المخصصات المتعلقة بإنهاء العنف ضد المرأة. وترد في نهاية كل فصل، النتائج والتوصيات التي خلص إليها التقرير على مستوى كل دولة، وفقاً للبيانات والاستنتاجات المتاحة، من أجل صياغة أهداف الموازنة وتحديد المؤشرات والأهداف العامة المتعلقة بإطار السياسات ووضع البرامج وإعداد التقارير.

**يتضمن إعلان القاهرة للمرأة العربية والخطة الاستراتيجية لتمكين المرأة في المنطقة العربية<sup>2</sup> أجندة تنمية المرأة في المنطقة العربية 2030، أهدافاً ترمي إلى القضاء على العنف ضد المرأة. وتشمل هذه الأهداف مختلف الإجراءات مثل اعتماد خطط عمل واستراتيجيات للتصدي للعنف ضد المرأة وكفالة الوقاية منه وتيسير الوصول إلى العدالة ووضع نظم لرصد تقديم الخدمات وتقييمها. بالإضافة إلى ذلك، ثمة تركيز على بذل المزيد من الجهود لتطبيق الموازنات الصديقة للمرأة من خلال بناء القدرات ووضع منهجيات وأطر قانونية لدعمها. ومع ذلك، بدأت غالبية الدول العربية في تطبيق موازنات صديقة للمرأة مع مواصلة تعزيز الأطر والنتائج.**

ويهدف هذا التعاون مع جامعة الدول العربية إلى تقييم المخصصات المالية للقضاء على العنف ضد المرأة وتحليلها في خمس دول عربية منتقاة (المملكة الأردنية الهاشمية، والمملكة المغربية، والجمهورية التونسية، وجمهورية مصر العربية، ودولة فلسطين) ضمن إطار الموازنات الصديقة للمرأة. ويستلزم ذلك ضمان رصد مخصصات مالية للقضاء على العنف ضد المرأة وتنفيذ استراتيجيات وطنية ووجود منهجيات تتبع للمخصصات والالتزام بمعايير وضع برامج قائمة على الأدلة ووضع آليات للرصد.

وتتمثل الأهداف المحددة في إطار هذا الهدف:

1. استعراض السياسات/الالتزامات والاستراتيجيات التشريعية القائمة، ومخصصات الميزانية القطاعية وتحليلها - بما يتماشى مع استراتيجية القضاء على



دور أساسي في جمع البيانات وتحليلها، ما يضمن دقة المنهجية وتناول الأبعاد المهمة من منظور شامل.

وتضمنت المنهجية المتبعة في تقييم مخصصات الموازنة تحديد القطاعات المهمة والمؤسسات المرتبطة بها، ويجري ذلك استناداً إلى أطر دولية ومعايير وسياسات وطنية. ويولي هذه العملية استعراض وثائق الموازنة لتحديد المخصصات في مجال إنهاء العنف ضد المرأة، باستخدام مصطلحات بحث رئيسية وتحليل الأهداف والمؤشرات المحددة في برامج الموازنة. وبعدها تُجمع بيانات مباشرة من خلال توزيع الاستبيانات على المؤسسات المعنية، للاستعلام عن مخصصاتها وأنشطتها في مجال إنهاء العنف ضد المرأة.


وتُقسم التدابير المتوقعة في هذه السياسات إلى الفئات التالية:

وانطوت هذه المنهجية على استعراض وافٍ لتقارير حالية تتناول بالتفصيل وضع المساواة بين الجنسين وحقوق المرأة، وجهود تنفيذ السياسات، فضلاً عن الأنشطة والمخصصات في الموازنات للوزارات والمؤسسات المعنية. وترد قائمة مفصلة بهذه الوثائق التي جرى استعراضها على شكل تذييل لهذا التقرير للرجوع إليها.

وبالإضافة إلى استعراض الوثائق، أُجري تحليل مستفيض لتحديد السياسات والأطر القانونية ذات الصلة وتصنيفها، ما يسترشد به في دراسات متعمقة لاحقة. واسترشد بإطار تحليل السياسات، المقدم كملحق، في عملية التحليل المنهجي، ما سهّل صياغة الأسئلة المستهدفة لمقابلات المستجيبين الرئيسيين وتحليل الموازنة.

وقد كان لأدوات منظمة مثل إطار تحليل السياسات، والاستبيانات المؤسسية، وشبكة تحليل تصنيف الموازنة،

## صندوق 2 تصنيف التدابير



باسم "الخدمات الأساسية" بالإضافة إلى المبادئ التوجيهية لتنسيق الخدمات الأساسية وحوكمة عمليات وآليات التنسيق (المشار إليها فيما يلي باسم "المبادئ التوجيهية للتنسيق").

تستند هذه الفئات إلى برنامج الأمم المتحدة العالمي المشترك بشأن الخدمات الأساسية للنساء والفتيات اللاتي يتعرضن للعنف الذي حدد الخدمات الأساسية التي يجب أن تقدمها قطاعات الصحة والخدمات الاجتماعية والشرطة والعدالة (المشار إليها فيما يلي

الكيفية التي تكفل بها الدول تنفيذ سياساتها وتوفير الحماية لمواطناتها، وهو أمر أساسي لمعالجة المسائل المتعلقة بالمساواة بين الجنسين من منظور شامل. ثانياً، إيلاء الأولوية لمخصصات الدولة يتوافق مع هدف تقييم الاستدامة، لأن التعويل على التمويل الخارجي قد لا يضمن دعماً طويل الأجل للمبادرات المتصلة بالمساواة بين الجنسين.


وتتمحور الدراسة حول أربعة أسئلة رئيسية:

- هل رصدت مخصصات لتنفيذ إجراءات لإنهاء العنف ضد المرأة؟
- هل تتوافق المخصصات مع أهداف السياسات المحددة؟
- هل تُطبق نظم للرصد والقياس تتعلق بالموازنات؟
- كيف تُعرض البيانات بشأن مخصصات الموازنات في وثائق الموازنة؟

يتضمن التحليل عدة خطوات:

## صندوق 1

الخطوات التي يتبعها التحليل.



المحددة للدراسة. وتتيح تحليلات السياسات والموازنات للفترة من عام 2021 إلى عام 2023، إجراء دراسة مستفيضة للاتجاهات والتطورات.

وتتبع جمع البيانات الأولية إجراء مقابلات مع المستجيبين الرئيسيين واستبيانات وزعت على المؤسسات المعنية.

## جمع البيانات:

جمعت البيانات باستخدام نهج مختلط لجمع البيانات وبحوث مكتبية وجمع بيانات أولية. وتنطوي مرحلة البحوث المكتبية على تحديد السياسات والتقارير ذات الصلة، بالاعتماد على الموارد المتاحة المتصلة بممارسات إنهاء العنف ضد المرأة والموازنات الصديقة للمرأة في البلدان

الصحة	العدالة والشرطة	الخدمات الاجتماعية
<ul style="list-style-type: none"> <li>• تحديد هوية الناجيات</li> <li>• الدعم الأولي</li> <li>• رعاية الإصابات وتقديم العلاج الطبي العاجل</li> <li>• فحص الاعتداء الجنسي وعلاجه</li> <li>• التوثيق (الطب الشرعي/العدلي)</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>• الوقاية</li> <li>• الاتصال الأولي</li> <li>• التقييم/التحقيق</li> <li>• الإجراءات السابقة للمحاكمة</li> <li>• إجراءات المحاكمة</li> <li>• مساءلة الجناة وجبر الأضرار</li> <li>• الإجراءات اللاحقة للمحاكمة</li> <li>• السلامة والحماية</li> <li>• المساعدة والدعم</li> <li>• الاتصال والمعلومات</li> <li>• تنسيق قطاع العدالة</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>• معلومات متعلقة بالأزمات</li> <li>• إساءة المشورة في الأزمات</li> <li>• خطوط المساعدة الهاتفية</li> <li>• الإقامة الآمنة</li> <li>• مساعدات مالية ومادية</li> <li>• إصدار وثائق هوية واستردادها واستبدالها</li> <li>• تقديم معلومات قانونية ومعلومات عن الحقوق، وإساءة المشورة والتمثيل، بما في ذلك أمام النظم القانونية المتعددة.</li> <li>• الدعم النفسي – الاجتماعي والمشورة</li> <li>• دعم يتمحور حول المرأة</li> <li>• خدمات الأطفال لكل طفل متضرر من العنف.</li> <li>• معلومات عن المجتمع و معلومات تثقيفية والتوعية المجتمعية</li> <li>• المساعدة نحو تحقيق الاستقلال الاقتصادي والتعافي والاستقلال الذاتي</li> </ul>

وتتضمن الخدمات الأساسية كذلك تنسيق الحوكمة الذي يشمل تقديم دعم مالي كافي وتوفير موظفين وخبرات ودعم تقني على الصعيد الوطني لتنسيق صنع السياسات وتمويل المنظمات غير الحكومية والمبادئ التوجيهية بشأن تقدير التكاليف والنتائج والشفافية المراجعة والرصد في عملية التمويل.

ويستخدم التصنيف ذاته (الجدول 1) لتصنيف مخصصات الموازنة. وبعد ذلك، توضع فئات التكلفة، وتقسّم إلى تكاليف التشغيل وتكاليف العمل. تشمل تكاليف التشغيل أداء المؤسسات أو الوحدات بشأن إنهاء العنف ضد المرأة، مثل تقديم الخدمات والحماية، في حين تشمل تكاليف العمل إجراء أنشطة محددة مثل البحث والتثقيف والحملات ومزيد من التطوير في مجال السياسات.

يتضمن تحليل البيانات عن المخصصات تقييم المبالغ المخصصة، وأنواع الإجراءات التي تحظى بتمويل، وتوافقها مع السياسات، واستناداً إلى تحليل السياسات وتحديد المؤسسات المعنية، تُصنف المخصصات إلى 1) تكاليف تشغيل المؤسسات المعنية أو الوحدات المتخصصة لإنهاء العنف ضد المرأة، 2) تقديم الخدمات، 3) الوقاية، 4) التنسيق والحوكمة وغيرها من الأنشطة المتخصصة مثل وضع السياسات والبحث والرصد، وما إلى ذلك.

ولتقييم مخصصات الموازنة، تُستخدم وثائق الموازنة وكلمات رئيسية متعلقة بالعنف ضد المرأة. ويشمل معلومات من برامج الموازنة والوحدات والمؤسسات المعنية، بالإضافة إلى ذلك، يطلب من المؤسسات المعنية بيانات من خلال استبيان تتعلق بالموازنات المخصصة والأنشطة الممولة في الأعوام 1202 و 2202 و 3202.

أجري تحليل نوعي للإدارة المالية العامة للتحقق مما إذا كانت مخصصات الموازنات المحددة تلتزم بمعايير الوقاية ووضع البرامج القائمة على الأدلة. وتضمن هذا التحليل تقييمًا لكيفية تحديد أولويات التمويل، ووجود مؤشرات ذات صلة بها، وهيكل نظام الإبلاغ والرصد. وتناول هذا الجزء من التحليل لمحة عامة عن الإدارة المالية العامة المراعية للمساواة بين الجنسين، ما يعني العوامل التي تسهم في تتبع مدى فعالية تنفيذ التدابير والبرامج والأنشطة الرامية إلى إنهاء العنف ضد المرأة وآليات رصدها، على أساس المؤشر ج.1. للهدف 45 من أهداف التنمية المستدامة، مع التركيز على توافر البيانات ومؤشرات الأداء ونظم الإبلاغ. وفي هذا الجزء من التحليل، استُخدمت بيانات نوعية (جمعت من خلال المقابلات والمشاورات) بصفة رئيسية، وستمكن النتائج من وضع توصيات لتعزيز تنفيذ

الالتزامات في مجال السياسات، بالإضافة إلى تحسين الرصد والشفافية والالتزام في تنفيذ السياسات.

## العينة

أجري التحليل على عينة من 5 دول من 22 دولة عضو في جامعة الدول العربية.<sup>5</sup> ومن ثم، تمثلت الخطوة الأولى في المنهجية في تحديد معايير اختيار الدول التي ستشكل عينة لهذا التمرين.

وقد اختيرت البلدان على أساس المعايير التالية:

- وجود هيئة الأمم المتحدة للمرأة في البلد
- تعاون هيئة الأمم المتحدة للمرأة مع شركاء حكوميين و/أو حركة نسائية يمكنها أن تدعم عملية جمع البيانات.
- اعتماد سياسات/برنامج بشأن إنهاء العنف ضد المرأة والمساواة بين الجنسين
- حالة تنفيذ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو) والإبلاغ عنها
- وجود مبادرات بشأن وضع موازنات صديقة للمرأة (سابقة أو حالية)
- وجود حركة نسائية نشطة و/أو منظمات نسائية شريكة
- التوزيع الجغرافي على مستوى الدول العربية لضمان تنوع النهج وبالتالي التعلم البناء.
- وعلى المستوى السياسي، وضعت ثمانية بلدان استراتيجيات للتصدي للعنف ضد المرأة، وهي البحرين، والعراق، والأردن، وموريتانيا، والمغرب، وفلسطين، والسودان، وتونس. بالإضافة إلى ذلك، وضعت مصر ولبنان استراتيجيات وطنية للتصدي للعنف ضد المرأة من أجل تمكين المرأة، بينما يتضمن دستوري مصر وتونس أحكاماً لحماية النساء والفتيات من العنف.

وفقاً لتقرير هيئة الأمم المتحدة للمرأة "الموازنات المستجيبة للنوع الاجتماعي في الدول العربية - الخبرات المستخلصة في تسعة بلدان"،<sup>6</sup> نُفذت مبادرات وضع الموازنات المستجيبة الصديقة للمرأة في تسع دول: الجزائر، والبحرين، ومصر، والعراق، والأردن، والمغرب،<sup>7</sup> وفلسطين، وتونس، واليمن (بشكل محدود نوعاً ما في تونس واليمن). وتتبع المغرب، ومصر، والأردن، نهجاً أكثر شمولاً ونتائج أكثر استدامة. وفي نهاية المطاف، أحرزت مصر، والمغرب، والأردن، وتونس أيضاً أعلى النقاط في مؤشر الموازنة المفتوحة،<sup>8</sup> وقد يكون لذلك أهمية في توافر البيانات.

# موجز للاستنتاجات الرئيسية

كشف التحليل عددًا من الاستنتاجات الرئيسية المتعلقة بالسياسات والأطر القانونية والأنشطة المتعلقة بإنهاء العنف ضد المرأة في البلدان المحددة في العينة. أولاً، ثمة دليل على وجود سياسات قائمة وتقدم في الأطر القانونية والسياساتية، ولا سيما في تنفيذ الموازنات الصديقة للمرأة. وتركز هذه الجهود بصفة رئيسية على وضع السياسات، والبحوث، والحملات، والتدريب المهني لتعزيز الخدمات والنتائج. وتمول منظمات دولية الكثير من هذه الأنشطة، ولا سيما وكالات الأمم المتحدة وكيانات أوروبية، إلى جانب دعم من بعض الحكومات.

بينما تشدد السياسات في جميع البلدان على حماية النساء من العنف وتوفير الخدمات الأساسية لهن مثل المشورة والمأوى، إلا أن هناك فجوات ملحوظة في توافر البيانات والإحصاءات. ومن الضروري إدخال تحسينات على جمع البيانات، ولا سيما بشأن استخدام الخدمات والحالات المبلغ عنها ومعالجة الحالات.

ونوصي أن تتصدى أنشطة الوقاية للعقبات التي تحول دون إبلاغ الضحايا عن العنف استناداً إلى البحوث الراهنة والدراسات التي أجريت. وتظل سلامة المرأة في الأماكن العامة محدودة، بينما لوحظت مبادرات جديرة بالثناء في مصر في مجال مكافحة العنف ضد المرأة في وسائل النقل العام وفي الجامعات.

وعلاوة على ذلك، يحدد التحليل أوجه قصور في تحديد المؤشرات على مستوى الاستراتيجية وبرامج الموازنة وربطها، ما يعيق قياس البيانات وجمعها بصورة فعالة. وتشمل التوصيات تحسين صياغة المؤشرات لتحسين عملية تتبعها. وتنفذ الأنشطة في الغالب على أساس كل مشروع على حدة من خلال آليات تراعي منظور المساواة بين الجنسين، بينما تكون الجهود أقل وضوحاً وبروزاً على مستوى الوزارة، ولا سيما في قطاعات حيوية مثل إنفاذ القانون، والقضاء، والرعاية الصحية. ومن الضروري تعزيز الرؤية والتكامل على هذه المستويات للمبادرات الشاملة لإنهاء العنف ضد المرأة.

## المملكة الأردنية الهاشمية

### المؤسسات والقوانين والسياسات

في التعديلات الدستورية على المادة 6، يُعرف العنف ضد النساء والفتيات بأنه كل أعمال العنف على مستوى الأسرة والمجتمع والتي قد تسبب ضرراً مادياً أو معنوياً، بما في ذلك العنف الجسدي أو الجنسي أو النفسي، أو التهديد بهذه الأعمال أو الإكراه أو الحرمان التعسفي من الحقوق والحريات. ويشمل هذا العنف على سبيل المثال لا الحصر العنف الأسري، والعنف المنزلي، والعنف المجتمعي، والعنف الرقمي. وتنص المادة السادسة على ضمان أن الدولة ملتزمة بحماية النساء والفتيات من جميع أشكال العنف ودعم المرأة على الاضطلاع بدور فعال في بناء مجتمع قائم على المساواة والعدالة.

يوجه قانون الحماية من العنف الأسري الذي أقرته البلاد في عام 2017، بقدر أكبر نحو حماية الأسرة باعتبارها وحدة، أكثر منه إلى المرأة، ولا يتضمن تعريفاً محدداً لجرائم العنف الأسري، أو تعريفاً محدداً للعنف ضد المرأة. ولا يتضمن تعريفاً محدداً لما يشكل عنفاً ضد المرأة وفقاً لقانون العقوبات ولا يعتبر الاغتصاب الزوجي جريمة. ويعرف الاغتصاب في قانون العقوبات بأنه "كل من واقع أنثى (غير زوجه) بغير رضاها سواء بالإكراه أو بالتهديد أو بالحيلة أو بالخداع". (المادة 292: بند الاغتصاب، قانون العقوبات، 2017).<sup>14</sup> ونتيجة لجهود الدعوة التي قادتها الحركة النسائية، ألغيت المادة 803 من قانون العقوبات. وأضيفت المادة 603 كذلك بهدف توعية المهنيين حول التحرش الجنسي في مكان العمل.

واعتمد الأردن القانون رقم (10) لسنة (2021) بشأن منع الاتجار بالبشر وأصدر نظام "دور إيواء المعرضات للخطر" (رقم 171 لسنة 2017).

ويلتزم الأردن بتقديم تقارير بانتظام إلى هيئات الأمم المتحدة (بما في ذلك تقديم تقريرها الطوعي عن التقدم المحرز في تحقيق أهداف التنمية المستدامة في 2022) وتنفيذ التوصيات والملاحظات الختامية التي تتلقاها.

وقد وضعت الحكومة أيضاً استراتيجية لمكافحة الزواج المبكر وخطة لتمكين المرأة اقتصادياً، تتضمن سياسات توظيف تراعي احتياجات الأسر وتحقيق المساواة في الأجور في قانون العمل وغيرها من التدابير الرامية إلى تعزيز المساواة ودعم تمكين المرأة.

واعتمد الأردن استراتيجية وطنية للفترة 2020 - 2025<sup>15</sup> وهي الاستراتيجية الوطنية للمرأة في الأردن المنقحة (2013-2017).<sup>16</sup> ويتمثل أحد أهداف الاستراتيجية في التصدي للعنف ضد النساء وينص على أن "النساء والفتيات يتمتعن بحياة خالية من كافة أشكال العنف المبني على أساس الجنس"،<sup>17</sup> ويتعلق على وجه التحديد بتحقيق

في المملكة الأردنية الهاشمية، تبرز التشريعات والعادات والثقافة النظام الأبوي في مكانة قوية وواضحة، ولا يؤثر ذلك على وضع المرأة في الأسرة فحسب، بل في المجتمع بأسره، والمشاركة السياسية، والعمل، والاقتصاد. ولا تزال هناك مختلف القوانين التي تميز بين الرجال والنساء،<sup>9</sup> ما يعني أن المساواة الكاملة لم تتحقق بعد في القانون، على الرغم من التغيير الذي أدخل مؤخراً على المادة السادسة من دستور البلاد، والتي تقر بالمساواة بينهما وتنص على أن: "الأردنيون أمام القانون سواء. لا تمييز بينهم في الحقوق والواجبات وإن اختلفوا في العرق أو اللغة أو الدين".

بيد أن المرأة تحتل مكانة غير متساوية في الأسرة، ولا سيما فيما يتصل بالعنف الأسري، لأن وضعها كمواطنة لا يمنحها استقلالية بل تظل تابعة للرجال - سواءً كان أباً أو زوجاً. والأسرة هي أهم وحدة في المجتمع، أو تطغى أهمية على الإناث. ويبرز وضع المرأة جلياً في الأسرة والزواج في حقيقة أن القانون الأردني لا يسمح سوى للأباء بمنح الجنسية لأطفالهم.

ويبرز العنف ضد المرأة بصورة ملحوظة في الأردن، وتصاعدت جذوته إبان تفشي جائحة كوفيد-19. وتظهر بيانات خلصت إليها دراسة أجرتها هيئة الأمم المتحدة للمرأة حول الخدمات الأساسية التي تقدم إلى النساء والفتيات الناجيات من العنف أن 26% من النساء المتزوجات اللواتي تتراوح أعمارهن بين 15 و49 عاماً تعرضن لعنفٍ زوجي جسدي أو جنسي أو عاطفي، بينما تعتبر 46% من النساء و75% من الرجال أن ضرب الزوجات مبرراً في بعض الظروف.<sup>10</sup> وخلال عام 2019، سجلت 21 جريمة قتل عائلي - بزيادة قدرها 300% مقارنة بعام 2018 الذي سجلت خلاله 7 جرائم قتل - و6,965 ضحية من ضحايا العنف من الإناث.<sup>11</sup>

وتشير بيانات هيئة الأمم المتحدة للمرأة إلى أن الوصم الاجتماعي والخوف من احتمال التعرض للقتل تحت ذريعة حماية الشرف أو انتقام الجناة أو الاحتجاز الإداري الوقائي للناجيات بموجب القانون الأردني، تشكل العقبات الرئيسية التي تحول دون إبلاغ الضحايا عن العنف.<sup>12</sup>

بدورها، تبذل الحكومة جهوداً لتحقيق المساواة بين الجنسين بحلول عام 2030 بالتعاون مع جهات فاعلة دولية، وبصفة رئيسية مع وكالات الأمم المتحدة. وترتبط هذه الجهود بالمشاركة السياسية والوضع الاقتصادي للمرأة،<sup>13</sup> وفي مجال العنف ضد المرأة تتمثل الجهات الفاعلة الخارجية الرئيسية في هيئة الأمم المتحدة للمرأة وصندوق الأمم المتحدة للسكان وغيرها من وكالات الأمم المتحدة، التي تقدم الدعم للحكومة في وضع سياسات وتدابير وطنية.



الهدف الخامس من أهداف التنمية المستدامة. ويتضمن العديد من المخرجات ومؤشرات الأداء، تتعلق بعدد الحالات المبلغ عنها، أو عدد النساء المتزوجات قبل سن 51 عامًا، أو عدد النساء المعرضات للعنف الاقتصادي، أو العنف الذي يمارس ضدهن في الأماكن العامة - العنف السياسي ضد المشتغلات بالسياسة والناشطات. ويتمثل أحد مؤشرات الأداء في وجود استراتيجية خاصة لمناهضة العنف ضد

المرأة تشمل آليات الوقاية والحماية والتمنع والتحقق والتعويض (وفقًا لأجندة القاهرة للمرأة 6.2.1).

ويوجد أيضًا المخرج 2.1 - آليات فعالة للوقاية والحماية والاستجابة للعنف المبني على أساس الجنس في الفضاء الخاص والعام والرقمي، والمؤشرات على مستوى المخرجات والقطاعات ذات الصلة، كما يبين الجدول أدناه.

## جدول 2

### المؤشرات في إطار المخرج 2.1

عدد حالات العنف ضد النساء والفتيات المبلغ عنها في سنة معينة (أجندة القاهرة للمرأة 6.3.2، وهدف التنمية المستدامة 16.3.1، تتاح لدى مديرية القضاء الشرطي، وإدارة حماية الأسرة، ومركز القيادة والسيطرة).	الشرطة/إدارة حماية الأسرة
عدد حالات العنف ضد المرأة التي فُصل/حُكم فيها بنجاح في المحاكم المحلية أو السلطات المختصة (الخطة الوطنية الأردنية لتفعيل قرار مجلس الأمن رقم 1325، مؤشر الهدف الثالث).	القضاء/المحاكم المحلية
عدد دور الإيواء التي أنشئت حديثًا في المحافظات (6.5.3)، مؤشر في أجندة القاهرة للمرأة)	الحماية الاجتماعية

### المدخلات والأنشطة المتوقعة:

### وتشمل الأنشطة الرئيسية:

- 2.1.1** اعتماد السياسات اللازمة وضمان توفر الخدمات التي يسهل الوصول إليها للاستجابة لحالات العنف المبني على أساس الجنس ومنع وقوعه.
- 2.1.2** المجابهة والوقاية من العنف المبني على أساس الجنس داخل الأسرة مع معالجة علاقات القوى السلبية في الأسرة المؤدية له: تنقيح الأطر التشريعية، ومن بينها القوانين والأنظمة والتعليمات المتعلقة بجميع أشكال العنف ضد النساء في الأماكن العامة، بما في ذلك مكان العمل وفي المجال الرقمي.
- 2.1.3** تعزيز مفهوم العلاقات المبنية على الاحترام والتي تنبذ العنف المبني على أساس الجنس داخل المجتمعات ومعالجة أبعاده المختلفة في الفضاء العام والرقمي: تنظيم إطلاق حملات شعبية وبرامج للإرشاد لإذكاء الوعي على المستويين الوطني والمحلي باستخدام وسائل الإعلام الرئيسية ووسائل التواصل الاجتماعي للوصول إلى النساء والرجال والفتيات، ولا سيما عبر المدارس والجامعات والمؤسسات الدينية والاجتماعية والثقافية.

لا توجد مؤشرات على مستوى أنشطة المدخلات المتوقعة، ما يجعل تتبع المدخلات أو الجانب المتعلق بالموازنة صعبًا.

لا تتوفر الخطة التنفيذية للاستراتيجية الوطنية للمرأة للفترة 2020-2023، لكن طُورت خطة العمل للفترة 2023-2025<sup>18</sup> وتشمل التكاليف المقدرة للأنشطة ومصادر التمويل المتوقعة. ومن ثم، يمكن أن تشكل إطارًا للتوصيات بشأن مزيد من التخطيط للموازنة وتمويل تحقيق أهداف سياسات إنهاء العنف ضد المرأة.

أما الهدف الثاني برمته، يكون تقسيم الموازنة المقدرة

كما يلي: 3,887,000 دينار أردني من الموازنة العامة، و5,140,000 دينار من منح خارجية، و600,000 دينار من تمويل ذاتي. ومن بين 56 مشروعًا تدرج ضمن إطار الهدف الثاني، يفتقر اثنا عشر مشروعًا حاليًا إلى التمويل، ويتوقع

أن تمول هذه المشاريع العشرة من "الموازنة العامة". ويتوقع تمويل خمسة من هذه المشاريع من مصادر تمويل ذاتي، وأربعة من مركز تكنولوجيا المعلومات الوطني، و24 مشروعًا من مانحين دوليين وحكومات أجنبية.

## جدول 3

### مصادر تمويل تنفيذ مشاريع الخطة التنفيذية للاستراتيجية الوطنية للمرأة 2023 - 2025

مانحون دوليون	مصادر تمويل ذاتي	مركز تكنولوجيا المعلومات الوطني	الموازنة العامة	لا تتوفر مصادر تمويل	الإجمالي
24	5	4	10	13	56

إن غالبية المشاريع المقررة في خطة العمل قيد التنفيذ - 37 مشروعًا، في حين يوجد 16 مشروعًا جديدًا، وأنجزت 3 مشاريع بالفعل.

بعض المشاريع تكون واسعة النطاق، مثل "دعم نظم الوقاية والحماية من العنف الممارس ضد النساء" أو "الحد من خطر العنف الجنسي ضد النساء وتحسين جودة الاستجابة"، ما يجعل من الصعب تقدير التدابير كل على حدة. ومع ذلك، تهدف غالبية الإجراءات، قدر المستطاع، إلى تعزيز السياسات ووضع نظم تشريعية أو نظم رصد وتأكيد جهود الوقاية. وعلى وجه التحديد، لا تركز سوى سبعة مشاريع على الملاحقة الجنائية والتي تتضمن أنشطة مثل التدريب ووضع كتيبات للمهنيين.

ويوجد مشروعان محددان للقضاء على العنف في المجال العام: دراسة عن الإطار التشريعي بشأن العنف ضد النساء في الأماكن العامة، بما في ذلك أماكن العمل والفضاء الإلكتروني، ووضع إطار تشريعي بشأن العنف ضد النساء في الأماكن العامة، بما في ذلك أماكن العمل ومن خلال القضاء الإلكتروني.<sup>19</sup>

وتوجد أيضًا إجراءات العمل الوطنية الموحدة للوقاية

والاستجابة لحالات العنف في الأردن "العنف ضد النساء"،<sup>20</sup> العنف الأسري، حماية الطفل والتي تقسم الأنشطة إلى ثلاثة مستويات:

1. مستوى الوقاية الأول (برامج التوعية): ويتعلق بتوعية الرأي العام بأبعاد العنف الأسري ومخاطره على الأسرة والفرد.
2. مستوى الوقاية الثاني (برامج الوقاية من خلال برامج التدخل): ويتعلق بتوفير خدمات متكاملة وشاملة للناجيات.
3. مستوى الوقاية الثالث (برامج الوقاية خلال الرعاية اللاحقة): ويتعلق بإعادة دمج الناجيات بأسرهن ومجتمعهن، وتأهيل أسرهن والمعتدين/المسيئين.

استكمل الأردن تنفيذ الخطة الوطنية لتفعيل قرار مجلس الأمن رقم 1325 - المرأة والأمن والسلام وبصدد إطلاق الخطة الجديدة. وقد شملت اتخاذ تدابير محددة لحماية اللاجئات ودعمهن، بما في ذلك حمايتهن من العنف وتقديم الدعم النفسي والمأوى لهن، وكذلك دعم تمكينهن اقتصاديًا.

#### جدول 4

ترد القائمة بالمؤسسات المعنية حسب القطاع في الإطار الوطني لحماية الأسرة من العنف الأسري، 2016، (صفحة 7):

الخدمات الاجتماعية	خدمات العدالة والشرطة	الخدمات الصحية	الشراكة والتنسيق
وزارة التنمية الاجتماعية	وزارة العدل	وزارة الصحة	المجلس الوطني لشؤون الأسرة
دور الإيواء - صندوق المعونة الوطنية	المعهد القضائي	مديرية الخدمات الطبية الملكية	اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة
اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة	المحاكم النظامية والمحاكم الدينية (الشرعية والكنسية)	جمعيات العاملين في المجال الطبي (الأطباء والممرضات وغيرهم)	وزارة الصحة، وزارة الداخلية، وزارة العدل.
المنظمات غير الحكومية والمنظمات الدولية غير الحكومية	مكتب النائب العام	/	/
/	وزارة الداخلية - إدارة حماية الأسرة والأحداث	/	/

ويوجد أيضًا المجلس الوطني لشؤون الأسرة الذي يتصدى لإنهاء العنف ضد المرأة، وعلى وجه التحديد، العنف العائلي والذي يستند إلى التعاون فيما بين القطاعات وله مجلس أمناء يضم وزير التربية والتعليم، ووزير التخطيط والتعاون الدولي، ووزير التنمية الاجتماعية، ووزير الصحة، ووزير الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية، ومدير الأمن العام، والعديد من الأفراد المرموقين بصفتهم الشخصية.

وتضم الوزارات المعنية وحدات لها مهام ومسؤوليات متخصصة في إنهاء العنف ضد المرأة: ففي وزارة التنمية

الاجتماعية توجد مديرية الأسرة والطفولة ومديرية الحماية.

وتوجد كذلك مديرية القضاء الشرطي وإدارة حماية الأسرة وإدارة البحث الجنائي بوزارة الداخلية. وإدارة حماية الأسرة، هي وحدة شرطية تعمل على مكافحة العنف الأسري والعنف الجنسي. وتوفر خطًا هاتفيًا ساخنًا يعمل على مدار الساعة، وتعمل على إتاحة آلية الإبلاغ من خلال وسائل التواصل الاجتماعي والتطبيقات.

#### صندوق 4

وبالنظر إلى الإطار المؤسسي، فإن المؤسسات المعنية بتقييم الموازنة هي وزارة التنمية الاجتماعية (وخاصة مديرية الأسرة والطفولة ومديرية الأحداث والحماية)، ووزارة الداخلية، وتحديدًا إدارة حماية الأسرة، وهيتان متخصصتان: المجلس الوطني لشؤون الأسرة واللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة.

#### الموازنات والتمويل

اعتمد الأردن، على مدار العقد الماضي، موازنات صديقة للمرأة، أساسًا بفضل الجهود والدعم الذي قدمته هيئة الأمم المتحدة للمرأة بالتنسيق مع اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة. وشاركت دائرة الموازنة العامة في وضع موازنة صديقة للمرأة منذ عام 2010، بمساعدة هيئة الأمم المتحدة للمرأة، واللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة، والمشاريع التي تمويلها وكالة التنمية الدولية التابعة للولايات المتحدة إلى حد كبير.

وضع قانون الموازنة العامة في الأردن بالتعاون بين الوزارات والوحدات الحكومية المختصة، مع تطبيق أدوات الموازنات المراعية للمساواة بين الجنسين في مراحل مختلفة من العملية. في البداية، وفي إطار التحضير للعملية، كانت تستخدم البيانات حول المساواة بين الجنسين وتدمج سياسات تتعلق بالمساواة بين الجنسين في الخطط والبرامج السنوية لهذه الكيانات. وتحدد الوزارات والوحدات الحكومية المختصة معًا الأهداف السنوية والشاملة وأولوياتها، إلى جانب المؤشرات ذات الصلة.

ومن المهم أن تتوفر بيانات مصنفة بحسب الجنس عن الموظفين/الموظفات بنوع وظيفتهم/هن وتكون إلزامية في ثلاثة وزارات على سبيل التجريب - الصحة والتعليم والتنمية الاجتماعية. بالإضافة إلى ذلك، تبذل جهود لتقييم نسبة المستفيدين/المستفيدات من الخدمات العامة التي تقدمها هذه الوزارات.<sup>23</sup>

ولا تتوفر في وثائق الموازنة معلومات محددة عن المخصصات التي تهدف إلى إنهاء العنف ضد المرأة. بالإضافة إلى ذلك، لا تتواءم وثائق الموازنة مع وثائق السياسات في مجال إنهاء العنف ضد المرأة والمساواة بين الجنسين. وبينما تتوفر بيانات عن دور الإيواء، لا تتوفر معلومات عن عدد الموظفين/الموظفات المعينين/المعينات في دور الإيواء أو تقديم خدمات أخرى تستهدف على وجه التحديد معالجة هذه المسألة.

تشكّل الخطة الوطنية التنفيذية لمصفوفة الاولويات الوطنية لتعزيز منظومة الحماية من العنف ضد النساء والعنف الأسري وحماية الطفل (2021-2023) سألغة الذكر، الأساس للتخطيط ووضع موازنات للإجراءات المتعلقة بإنهاء العنف ضد المرأة وينسق المجلس الوطني لشؤون الأسرة تنفيذها ورصدها وإعداد التقارير بشأنها.

#### وزارة التنمية الاجتماعية

##### (مديرية الأسرة والطفولة)

وفقًا لوثائق الموازنة لعام 2022، تضطلع وزارة التنمية الاجتماعية بستة برامج متنوعة. وتُصنف النفقات ضمن تصنيف البرامج على أساس برامج أو أنشطة حكومية محددة، ما يسمح بتتبع الإنفاق المتعلق بأهداف أو مبادرات سياسية معينة وتحليله. ويوضح الجدول أدناه البرامج والمخصصات لعام 2022

وضع المجلس الوطني لشؤون الأسرة الخطة الوطنية التنفيذية لمصفوفة الأولويات الوطنية لتعزيز منظومة الحماية من العنف ضد النساء والعنف الأسري وحماية الطفل، 2021-2023،<sup>21</sup> في عام 2020. وتتضمن هذه الخطة سبعة محاور رئيسية: الموارد البشرية، وبناء القدرات، وتحسين الخدمة، والدعم اللوجيستي، والتشريعات والسياسات، والشراكة والتنسيق، والتوعية. وتتمثل الأنشطة المتوقعة في تقديم الخدمات في دور الإيواء وزيادة عدد الموظفين وتوفير حوافز مالية للعاملين الاجتماعيين والنفسيين في دور الإيواء/البيوت الآمنة، وكذلك في قطاع السياسات والقضاء والصحة. ويتضمن الجزء الثاني برامج تدريبية وبناء القدرات، والجزء الثالث يتضمن بروتوكولات ومبادئ توجيهية للتعاون. وفي مجال الوقاية، أطلقت حملة وطنية توعوية للوقاية والاستجابة للعنف متعددة القطاعات، ووضعت إدارة حماية الأسرة والأحداث نظام إنذار مبكر للحيلولة دون وقوع العنف ضد النساء وحماية الطفل.

#### صندوق 3

ووفقًا لإطار التحليل السياسي والقانوني، تتضمن مخصصات التنفيذ موارد مالية لتشغيل/تسيير دور الإيواء والخدمات التي تقدمها منظمات المجتمع المدني - مستوى الوقاية الثاني؛ وإجراء حملات في وسائل الإعلام ومراكز الإرشاد الأسري - مستوى الوقاية الأول؛ ومخصصات إدارة حماية الأسرة بوزارة الداخلية ومخصصات تسيير عمليات وزارة التنمية الاجتماعية (مديرية الأسرة والطفولة) والمجلس الوطني لشؤون الأسرة (إدارة حماية الأسرة والأحداث) وأنشطة اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة المتعلقة بإنهاء العنف ضد المرأة، بما في ذلك مواصلة وضع السياسات، على النحو الوارد في الاستراتيجية الوطنية للمرأة، للفترة 2020 - 2025.

الأردنية لشؤون المرأة وأنشطتها في مجال إنهاء العنف ضد المرأة:

● رصد قضايا العنف والتمييز ضد المرأة وتقييم واقعها ومتابعة ما تم انجازه في إطار تحقيق المساواة وتكافؤ الفرص.

● رصد تنفيذ القوانين واللوائح لضمان تنفيذها.<sup>22</sup>

وتشكل اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة التي تأسست في عام 1992 برئاسة سمو الأميرة بسمة، أهم الآليات الوطنية للنهوض بوضع المرأة. وهي منظمة شبه حكومية للدفاع عن حقوق المرأة والمساواة بين الجنسين وتعزيزها.

وتتضمن المهام والمسؤوليات المكلفة بها اللجنة الوطنية



البرنامج	الوصف	النفقات الجارية	النفقات الرأسمالية	إجمالي النفقات
4701	الإدارة والخدمات المساندة	6.283.000	766.200	7,049,200
4705	شؤون الأشخاص المعاقين	9.088.000	1.234.000	10,322,000
4710	الدفاع الاجتماعي	3.955.000	530.000	4,485,000
4715	تنمية المجتمع ومكافحة الفقر	3.407.000	3.340.000	6,747,000
4720	الأسرة والطفولة	4.581.000	756.000	5,337,000
4725	سجل الجمعيات	446.000	611.800	1,057,800
المجموع		27.760.700	6.004.500	33,765,200

لضحايا الاتجار بالبشر، لكن لا تقدم معلومات عن عدد النساء ضحايا العنف الأسري. ولا تتوفر معلومات سوى عن العدد الإجمالي للمستفيدين من مراكز التأهيل، ولا يُصنف المؤشر حسب الجنس.

وفي عام 2021، كان الهدف من برنامج الدفاع الاجتماعي<sup>25</sup> "تحسين خدمات الحماية والرعاية الاجتماعية المقدمة لفئة الأحداث والنساء ضمن ضحايا العنف وضحايا الاتجار بالبشر والأطفال العاملين والمودوعين في مراكز الإصلاح والتأهيل والمتسولين".

وفي الخطة التنفيذية لمصفوفة الأولويات الوطنية لتعزيز منظومة الحماية من العنف ضد النساء والعنف الأسري وحماية الطفل للفترة 2021-2023، التي اعتمدت في عام 2020، يرد جدول بالأنشطة المخطط لها، لكل قطاع (صفحة 12). ووفقاً لهذه الخطة، تقدم وزارة التنمية الاجتماعية مخصصات لـ:

- دور الإيواء و03 موظفًا سنويًا، يتضمن إنشاء دور إيواء جديدة في المنطقة الجنوبية.
- تمويل دور إيواء توفر أماكن إقامة في حالات الطوارئ
- رواتب الأخصائيين الاجتماعيين في مراكز التأهيل.
- الخدمات التي تقدمها منظمات المجتمع المدني لتوفير الخدمات الاجتماعية والنفسية.
- حوافز مالية للأخصائيين الاجتماعيين النفسيين في دور الإيواء/البيوت الآمنة ومكاتب الخدمة الاجتماعية في إدارة حماية الأسرة والأحداث ومكاتب الخدمة الاجتماعية في مراكز الإصلاح والتأهيل.

وتمثلت إحدى النتائج ذات الأولوية في الأولويات القطاعية على مستوى وزارة التنمية الاجتماعية في عام 2022 في "التوسع في تقديم الخدمات لحالات العنف المبني على النوع الاجتماعي"، بينما كانت الأولوية في عام 2023 "تحسين الخدمات المقدمة في مجال حماية حالات العنف المبني على النوع الاجتماعي خاصة العنف الأسري"<sup>24</sup> والتي يمكن ربطها بمؤشر السياسة "عدد دور الإيواء التي أنشئت حديثاً في المحافظات (6.5.3)، مؤشر في أجندة القاهرة للمرأة). كما أنشأت الوزارة وحدة تمكين المرأة التي ستعمل بشكل خاص على تنفيذ مهمة "المساهمة في مشاريع لرفع الوعي المجتمعي حول مناهضة العنف ضد النساء".

ويوجد مؤشر في الموازنة بعنوان "عدد المستفيدين والمستفيدات من خدمات مكاتب الخدمة الاجتماعية في إدارة حماية الأسرة الذين تم تصويب أوضاعهم." تُحدد القيمة المستهدفة لعام 2022 عند 11,000، لكن التقييم الذاتي في 2023 أظهر انخفاضاً إلى 6,028. ومع ذلك، لا تصنف الأهداف حسب الجنس أو العمر.

تُحدد الأهداف والنتائج المحددة في إطار كل برنامج ويظهر الدعم للنساء ضحايا العنف الممارس ضد النساء ضمن برنامج الدفاع الاجتماعي. وفي عام 2022، حُدّ الهدف على أنه "إدماج ضحايا العنف في أسرهم الطبيعية وبيئاتهم الاجتماعية"، وهو مرتبط بإجراءات العمل الوطنية الموحدة للوقاية والاستجابة لحالات العنف "العنف ضد النساء، العنف الأسري، حماية الطفل".

وثمة مؤشرات لعدد المستفيدين من الخدمات المقدمة

- مبالغ مالية لتطوير برامج الدعم النفسي الاجتماعي وتوافرها.
- موازنة سنوية لتنظيم دورات تدريبية تتصل بالعنف ضد النساء للموظفين.
- استثمارات في مراكز الإرشاد الأسري وعدد من المراكز.
- تمويل برامج لإعادة تأهيل المعتدين - عدد البرامج والمبالغ المخصصة.

تتوفر بيانات عن دور الإيواء، لكن لا تتضمن وثيقة الموازنة عدد الموظفين/الموظفات سنويًا. أنشئت دور الإيواء الجديدة في الفترة ما بين 2020 و2022. وفي عام 2020، كان يوجد 3 دور إيواء وارتفع عددها خلال عام 2022 إلى 5.26<sup>26</sup> ويوجد أيضًا دار إيواء لضحايا الاتجار بالبشر. ولا تتضمن مخصصات المشاريع الرأسمالية لعام 2022 إنشاء دور إيواء لضحايا العنف الأسري/العنف الممارس ضد النساء.<sup>27</sup> وبحسب بيانات وزارة التنمية الاجتماعية، يعمل في دور الإيواء 70 موظفًا، تلقى 36 منهم تدريبًا في مجال المساواة بين الجنسين. وفي عام 2022، بلغ إجمالي عدد النساء المستفيدات من خدمات دور الإيواء 380 امرأة، ووفقًا لبيانات الوزارة. مع ذلك، لا تبين وثائق الموازنة عدد النساء اللاتي استخدمن خدمات دور الإيواء - باعتبارها قيمة أساسية أو قيمة مستهدفة أو في التقارير المتعلقة بالموازنة.

وعلى الرغم أنه من المتوقع أن تتضمن الخطة التنفيذية تقديم رواتب وحوافز مالية للأخصائيين الاجتماعيين

والنفسيين، إلا أنها لا تُعرض بيانات منفصلة عن الموظفين/الموظفات العاملين/العاملات في دور الإيواء. وتقتصر على بيانات الباحثين والأخصائيين الاجتماعيين، إذ لوحظ عدم زيادة عدد الموظفين/الموظفات خلال عامي 2021 و2022، بل تراجع. وتشير التوقعات إلى استمرار التراجع في عام 2023 أيضًا، وبلغ عددهم/هن 1,235 موظفًا/موظفة مقارنة بـ 1,255 في عام 2022.<sup>28</sup> ولا تصنف البيانات حسب الإدارات، لذلك يتبين العدد الإجمالي للعاملين في تقديم الخدمات للنساء ضحايا العنف الأسري، أو غيره من أشكال العنف، بما في ذلك الاتجار بالبشر.

ونُظمت دورات تدريبية ضمن أعمال مديرية الأحداث والحماية بإجمالي 9 دورات تدريبية خلال عام 2022 لـ 11 موظفًا و51 موظفة.<sup>29</sup>

لا توضح الموازنة وجود برامج لإعادة تأهيل المعتدين ولا تتوفر بيانات عن تنفيذها وعدد الأشخاص المشاركين فيها. وبالمثل في البيانات حول مراكز الإرشاد الأسري والدعم النفسي الاجتماعي.

ولا توجد بيانات من الموازنة عن دعم منظمات المجتمع المدني التي تقدم خدمات للنساء ضحايا العنف

وتُحسب مخصصات المرأة إجمالاً، على مستوى الوزارة وبرنامج الدفاع الاجتماعي، وتوجه لموظفات كذلك، وليس للمستفيدات من الخدمة فحسب. ومع ذلك، لا توضح مؤشرات الأداء عدد الخدمات المقدمة للنساء ضحايا العنف ضد المرأة.

## جدول 6

## بيانات عن المخصصات المالية للمرأة

2025	2024	2023	2022	2021	
11,724,038	11,571,525	11,422,156	11,283,838	10,806,058	إجمالي عدد النساء - على مستوى الوزارة
1,504,587	1,486,850	1,467,890	1,392,049	1,294,943	النساء - برنامج الدفاع الاجتماعي

## صندوق 5

## المجلس الوطني لشؤون الأسرة

لا تزال التقارير غير متوفرة عن الأنشطة المنفذة خلال عامي 2021 أو 2022، وكذلك الخطط السنوية للمجلس الوطني لشؤون الأسرة أو موازنته. ووفقًا للبيانات التي قدمها المجلس الوطني لشؤون الأسرة، تتعلق غالبية الأنشطة بتنظيم حملات توعية وتثقيف لأصحاب المصلحة ومقدمي الخدمات، من بينها إعداد دليل للعاملين في وزارة الداخلية للتعامل مع حالات العنف وتنظيم تدريب لـ 20 مدربًا في الوزارة. ومع ذلك، لا توجد أي بيانات عن المخصصات والمبالغ المالية.

## وزارة العدل

تركز الخطة التنفيذية للفترة 2021-2023 في قطاع العدالة على بناء قدرات الموظفين وتقديم خدمات قانونية لضحايا العنف، وتمثل المؤشرات في: عدد الحالات التي قدمت خدمات التمثيل القانوني لها وعدد الجهات التي تقدم خدمات الدعم القانوني لضحايا حالات العنف في محافظات المملكة كافة.

تبين المعلومات عن مخصصات البرامج في موازنة وزارة العدل، وجود أنشطة ملحوظة تتعلق بتقديم استشارات قانونية للمرأة ضمن الهدف - 006 تمكين المرأة بما يضمن تكافؤ الفرص والعدالة، بهدف تقديم 1,000 استشارة خلال عام 2021، بينما كان الهدف المقدر تقديم 5,000<sup>30</sup> استشارة خلال عام 2022. تتمثل المؤشرات كذلك في:

- عدد حالات المساعدة القانونية المجانية المقدمة لمستحقيها سنويًا.
- عدد الأدلة وحملات التوعية القانونية للمواطنين.
- عدد المنشورات التي تم نشرها على مواقع التواصل الاجتماعي.

يجب إتاحة بيانات عن عدد الحملات التي نُظمت لمناهضة العنف ضد المرأة وكذلك الخدمات المقدمة للضحايا من النساء بصورة منفصلة أو يجب إضافة ملاحظة أن هذه البيانات تتعلق بقضايا العنف ضد المرأة.

ففي المشاريع الرأسمالية التي تنفذها وزارة العدل خلال الفترة من 2021 – 2023، رصدت مخصصات بلغت 10,000<sup>31</sup> دينار لمشروع "تمكين المرأة بما يضمن تكافؤ الفرص والعدالة"، لكن ليس من الواضح ما إذا كان المشروع يهدف إلى دعم ضحايا العنف من النساء.

## وزارة الصحة

تقدم وزارة الصحة خدمات الطب الشرعي، لكن يقتصر تقديم خدمات التدبير السريري لضحايا الاغتصاب المجانية على المنظمات غير الحكومية العاملة في مخيمات اللاجئين وفي عدد قليل من المناطق الحضرية، من بينها عمان، ما يؤدي إلى فجوة في تقديم الخدمة. تتوفر خدمات صحية لضحايا العنف الممارس ضد النساء في بعض مراكز الرعاية الصحية والمستشفيات، وتتضمن الرعاية الطبية الطارئة وعلاج الإصابات وتقديم الإسعافات الأولية النفسية وخدمات الصحة الجنسية والإنجابية. ومع ذلك، لا تجرى اختبارات روتينية للعدوى المنقولة جنسيًا والعلاج الوقائي بعد التعرض للفيروس وفيروس نقص المناعة البشرية، ولا تتاح الوسائل العاجلة لمنع الحمل بانتظام.<sup>32</sup>

تخصص وزارة الصحة موازنة منفصلة للمركز الوطني للعناية بصحة المرأة، مع تزايد عدد المستفيدات من 200,000 امرأة وفتاة في عام 2021 إلى 210,000 في 2022. بينما لا توجد مخصصات لخدمات محددة لضحايا العنف ضد المرأة، بما في ذلك ضحايا الجرائم الجنسية.

وينصب تركيز الخطة التنفيذية للفترة 2021-2023 على تدريب الأخصائيين وتمكين الأقسام المتخصصة في المراكز الصحية. لا توجد مؤشرات أو بيانات عن الخدمات المقدمة لضحايا العنف الأسري أو العنف الجنسي ضد النساء بينما لم تحدد وزارة الداخلية<sup>33</sup> أهدافًا ولم تقدم رؤية لتدابير إنهاء العنف ضد المرأة خلال أعوام 2021 و2022 و2023.

## الاستنتاجات والتوصيات

بذل الأردن جهودًا كبيرة في وضع الإطار القانوني وتعديله ووضع وثائق مهمة للسياسات تتعلق بتمكين المرأة اقتصاديًا، وحقوق الإنسان والأقليات، ومكافحة الزواج المبكر، والعنف ضد المرأة.

واستثمر كذلك في إنتاج المعارف بالتعاون مع مؤسسات أكاديمية ويمكن أن يقدم دعمًا لا يستهان به للجهود الإقليمية بشأن تطوير أفضل الممارسات المؤسسية ونشرها.

وعلى الرغم من تطبيق سياسات لمكافحة العنف ضد المرأة، من بينها خطط تنفيذ عملياتية تحقق الأهداف على المستوى الاستراتيجي ومؤشرات، إلا أنها لا ترد معلومات عنها في موازنة البرنامج وتصنيفها. ولذلك، لا تبين غالبية الوزارات والهيئات الحكومية، الأنشطة والمؤشرات الرامية إلى التصدي للعنف ضد المرأة، حتى لو نُفذت وخصص تمويل لها. ما يجعل من الصعب تتبع النتائج المحرزة وتقدير أثر التمويل.

وفي إطار الموازنات الصديقة للمرأة، تتوفر بيانات عن المخصصات الموجهة نحو المرأة، وتتضمن أيضًا الموظفين، ولا تقدم معلومات عن النتائج المحرزة.

**وتشمل الخطة التنفيذية للاستراتيجية الوطنية للمرأة للفترة 2023 – 2025،** تقديرات التكاليف اللازمة لتنفيذ مختلف المشاريع التي تهدف إلى إنهاء العنف ضد المرأة. ومع ذلك، تُعرف بعض التدابير والمشاريع، على النحو الوارد، بصورة عامة، ما يجعل من الصعب تقدير النتائج المتوقعة وتضمين تدابير محددة. ومن ثم، نوصي أن تبين المشاريع المحددة أو مجموعة من المشاريع في إطار الأهداف المحددة والشاملة، وكذا المؤسسات المسؤولة عن تنفيذها.

تكون غالبية الأنشطة المقررة والمحددة التكاليف في صورة مشروعات أو أنشطة محددة. ويجب أن توضح موازنة الدولة الخدمات الطويلة الأجل والتي تمولها، ومن ثم، تكنسي إجراءات العمل الوطنية الموحدة للوقاية والاستجابة لحالات العنف "العنف الممارس ضد النساء"، العنف الأسري، حماية الطفل" أهمية في التخطيط للموازنات المتعلقة بإنهاء العنف ضد المرأة. في سياق التزامات المؤسسات المعنية والنتائج، ويجب أن تعرض الأنشطة والموارد المخصصة في الموازنة.

عدم توفر بيانات محددة عن الخدمات والموظفين/الموظفات: يؤكد الحاجة إلى وجود بيانات محددة في الموازنة تتعلق بالخدمات وتوعية الموظفين/الموظفات وتقديم إحصاءات عنهم/هن. وتتضمن هذه البيانات تفاصيل عن المخصصات المتاحة، وعدد المستفيدين/المستفيدات من كل خدمة، والتكاليف الإجمالية لكل خدمة، وأرقام سنوية عن عدد الموظفين المتدربين/الموظفات المتدربات، وتصنيف الإحصاءات عن الموظفين/الموظفات حسب المؤسسة والخدمات. وللتصدي لهذه الشواغل، من المستحسن جمع بيانات شاملة عن هذه الجوانب وإدراجها في وثائق الموازنة.

يجب أن توضح الموازنة المخصصات الموجهة إلى:

(أ) الخدمات، بما في ذلك دور الإيواء، وأماكن الإقامة في حالات الطوارئ، والدعم النفسي، والإرشاد، والتأهيل، والدعم القانوني، وبرامج إعادة تأهيل المعتدين، ويجب تقديم مزيد من التفاصيل عن المخصصات المتاحة، وعدد المستفيدين/المستفيدات من كل خدمة، والتكاليف الإجمالية لكل خدمة متاحة.

(ب) توعية الموظفين/الموظفات بشأن إنهاء العنف ضد المرأة، ونوصي أن تصنف حسب الوزارة أو المؤسسة أو الوحدات الحكومية، ونوصي أن تتضمن أرقامًا سنوية عن عدد المتدربين/المتدربات من الموظفين.

(ج) تقديم إحصاءات عن الموظفين/الموظفات، وتصنف حسب المؤسسة والخدمات، بحيث لا تشمل الخدمات المتخصصة مثل دور الإيواء فحسب، بل تشمل أيضًا الوحدات المتخصصة على مستوى الوزارة.

(د) وزارة العدل ووزارة الداخلية، ونوصي أن تتضمن المؤشرات على مستوى الوحدة عدد الموظفين/الموظفات وعدد القضايا التي جرى تلقيها ومعالجتها.

يجب أن تتوفر بيانات عن عدد الموظفين/الموظفات في دور الإيواء والأخصائيين الاجتماعيين في مراكز التأهيل في وزارة التنمية الاجتماعية، وكذلك العدد الإجمالي لدور الإيواء وعدد النساء اللاتي تقدم لهن الخدمات. ويلزم أن تتضمن وثائق البرنامج عددًا محددًا للنساء اللاتي جرى استقبالهن في أماكن الإقامة في حالات الطوارئ.

وسيكون من الممكن أيضًا عرض البيانات وفقًا للخدمات المقدمة، إجمالًا، على أساس سنوي وعدد المستفيدين/المستفيدات منها.

ويلزم عرض مخصصات منظمات المجتمع المدني مقابل الخدمات المقدمة ويجب الإبلاغ عن عدد المستفيدين/المستفيدات منها، إن أمكن. وبحسب الخدمات والأنشطة التي تقدمها منظمات المجتمع المدني، يجب أن تقسم إلى خدمات مباشرة والوقاية والتوعية.

وتتضمن المؤشرات على مستوى البرنامج:

- عدد النساء ضحايا العنف اللاتي تلقين الخدمات.
- عدد دور الإيواء.
- عدد العاملين/العاملات في دور الإيواء.

يجب أن توضح موازنة وزارة الداخلية مخصصات إدارة حماية الأسرة مع مؤشر عن المهنيين المدربين داخل الإدارة وعدد الحالات المبلغ عنها سنويًا، وفقًا للمؤشرات المحددة في الاستراتيجية الوطنية للمرأة، بما في ذلك أنواع العنف، ومرتكبيه (زوج أو شخص آخر غير الزوج).

يجب أن تكون المؤشرات على مستوى البرنامج عدد الحالات المبلغ عنها في السنة المحددة وتتضمن على مستوى أنشطة الموازنة:

- عدد الموظفين/الموظفات في إدارة حماية الأسرة.
- متوسط عدد الحالات التي يعالجها كل موظف/موظفة.
- عدد الموظفين المتدربين/الموظفات المتدربات.

ويلزم أن تكون الحملات مواجهة نحو مسائل معينة، مثل العوائق التي تعترض الإبلاغ عن العنف، ووجود مؤشرات محددة على مستوى المدخلات أو المخرجات.

ويجب أن تكون مؤشرات الموازنة، في وزارة العدل، عدد القضايا التي جرى معالجتها، وليس عدد خدمات المشورة القانونية والمستفيدين/المستفيدات من الخدمات فحسب، وعدد العقوبات، على أساس سنوي.

# المملكة المغربية

تعرضت 57.1% من النساء في المغرب لشكل واحدٍ على الأقل من أشكال العنف، بحسب البيانات الواردة من عام 2019.<sup>34</sup> وكان أكثرها شيوعاً العنف النفسي (49%)، يليه العنف الاقتصادي (15%)، والعنف الجسدي (14%)، والعنف عبر الإنترنت (14%).<sup>35</sup> وزاد معدل الإبلاغ عن حوادث العنف ضد المرأة منذ عام 2009 لكن لا يزال متدنياً، فلم تُبلغ سوى 5.01% من النساء الضحايا عن الحوادث التي تعرضن لها للشرطة.

صُنّف المغرب ضمن الفئة الثالثة من الفئات الخمس بمؤشر المرأة والسلام والأمن لعام 20/2019 بشأن مؤشرات الأمان للعنف الأسري والتصورات عن الأمان المجتمعي، إذ لا تشعر سوى 3.65 في المائة من النساء بالأمان عند سيرهن بمفردهن ليلاً.<sup>36</sup>

ومع ذلك، لا يزال الإبلاغ عن قضايا العنف ومعالجتها التحدي الأكبر. وكشف استبيان سابق شمل جميع أنحاء البلد أن غالبية الشكاوى المتعلقة بالعنف ضد المرأة أسفرت عن نتائج مختلفة: تقديم بلاغات مكتوبة (25%)، أو الصلح بين الزوجين، أو سحب الشكوى (38%). ولم يلقى القبض سوى على 1.3 بالمائة فقط من الجناة وصدور لائحة اتهام بحق 1.8 بالمائة. وتشير بيانات أحدث إلى نمط مماثل: ومن بين 92,247 امرأة طلبت مساعدة من خلايا التكفل بالنساء ضحايا العنف في المحاكم، لم تحصل سوى 21,588 امرأة (أو 23%) على مساعدة قانونية، ولم تصل سوى 4,233 امرأة (أو 4.6%) إلى جلسات الاستماع في المحاكم.<sup>37</sup>

## المؤسسات والقوانين والسياسات

إن القانون رقم 103.13 والذي دخل حيز التنفيذ عام 2018، أكثر القوانين المتعلقة بإنهاء العنف ضد النساء أهمية، وينص على:

- معاقبة مرتكبي العنف.
- الوقاية من العنف وحماية ضحاياه.
- التكفل بالنساء ضحايا العنف.

وينص القانون على تدبير للحماية كمنع المحكوم عليه من الاتصال بالضحية والحكم عليه بالخضوع لعلاج نفسي ملائم خلال مدة سنة من إدانته. لا تتوفر بيانات عن عدد الحالات - وهناك قائمة لدى المرصد الإفريقي حول العنف ضد النساء والفتيات، بالمؤشرات التي تقيس تهاون الدول في مواجهة العنف ضد المرأة. ولوحظ نقص في البيانات الخاصة بالمؤشر 19 حول نسبة قضايا العنف ضد النساء والفتيات التي تم الحكم فيها مقارنةً بالحالات التي تم الإبلاغ عنها في المغرب.<sup>38</sup>

تنص المادة 10 من القانون رقم 103.13 المتعلق بمحاربة

## صندوق 5

وتتمثل أهداف الاستراتيجية<sup>42</sup> فيما يلي:

- 1.1 إدماج محاربة العنف ضد النساء ومكافحة التمييز في الأنظمة الثقافية والدينية والتعليمية وفي برنامج تنمية المقاطعات/خطة عمل البلدية/برنامج التنمية الجهوي.
- 1.2 تعزيز دور وسائل الإعلام في محاربة العنف والتمييز ضد النساء.
- 1.3 إذكاء وعي المجتمع بمخاطر الظاهرة وتعزيز دور الأسرة في مواجهتها.
- 2.1 تحسين الترسنة القانونية المرتبطة بحماية النساء والفتيات من العنف.
- 2.2 تعزيز المعرفة الجيدة بمنظومة الحماية من العنف ضد المرأة.
- 2.3 وضع آليات للحماية وتنفيذها ونشرها على الفور.
- 2.4 ضمان وصول ضحايا العنف إلى العدالة على الفور.
- 2.5 دعم التمكين الاقتصادي للنساء.
- 3.1 دعم آليات الحماية وتطويرها.
- 3.2 اعتماد نظام بذل العناية الواجبة للنساء ضحايا العنف.
- 3.3 تطوير هياكل الاستقبال وتعميمها.
- 3.4 تنفيذ تدابير للتمكين الاقتصادي للنساء ضحايا العنف.
- 4.1 توخي اليقظة وإصلاح إجراءات الإخطار والرصد.
- 4.2 ضمان عدم الإفلات من العقاب.
- 4.3 إعادة تأهيل مرتكبي العنف ضد المرأة وإدماجهم.
- 5.1 إدماج رصد العنف والتمييز في نظام إحصائي وتطوير المعرفة بالظاهرة.
- 5.2 تنفيذ برامج بناء القدرات لأصحاب الحقوق والجهات الفاعلة.
- 5.2 تعزيز وسائل التدخل.
- 6.1 إنشاء هيئات حاكمة.
- 6.2 اعتماد نظام مراقبة/تقييم.
- 6.3 تطوير الشراكة.
- 6.4 الاستفادة من التكنولوجيات الجديدة.

تضطلع وزارة التضامن بالمسؤولية عن تنفيذ الخطة الحكومية للمساواة "إكرام" في نسختها "إكرام 1" و"إكرام 2" وتنسيقها وكذلك الاستراتيجية الوطنية الجديدة لمحاربة العنف ضد النساء حتى عام 2030.

يمكن أن تصنف التدابير والأنشطة الرئيسية المحددة في الأطر القانونية والسياسات كما يلي:

• **السياسات:** تنسيق سياسات جديدة ورصدها وتقييمها وبحثها وتطويرها وتعزيز الإطار القانوني، وهو ما يقع بشكل رئيسي في إطار مهمة وزارة التضامن واللجنة الوطنية للتكفل بالنساء ضحايا العنف.

• **تقديم الخدمات:** وحدات متخصصة - خلايا التكفل

بالنساء ضحايا العنف ودور إيواء متخصصة وكذلك خدمات الإرشاد، تقدمها بشكل رئيسي المنظمات غير الحكومية وتمولها وزارة التضامن. ووضعت خدمات صحية كذلك، من بينها البرنامج الوطني للصحة للتكفل بالنساء والأطفال ضحايا العنف، الذي أنشئ في عام 2017، وتأسست وحدة مكافحة العنف ضد النساء والأطفال بوزارة الصحة عام 2002 للعمل على تقديم دعم وعلاج شامل ومتكامل وفعال لضحايا العنف.<sup>43</sup>

• **الملاحقة القضائية،** وتعلق بصفة رئيسية بوزارة العدل.

• **إذكاء الوعي،** ويندرج بصورة رئيسية في إطار أنشطة اللجنة الوطنية للتكفل بالنساء ضحايا العنف.

يُحتم القانون التنظيمي رقم 13-13 لقانون المالية إعداد موازنات صديقة للمرأة، والتي تكفل المساواة بين الجنسين في جميع مراحل إعداد الموازنة. وتشدد المادة 39 من قانون المالية على أهمية وضع منظور مراعي للمساواة بين الجنسين في الاعتبار عند وضع أهداف ومؤشرات لبرامج الموازنة، والتي وضعتها القطاعات الوزارية المختصة وعرضتها على اللجان البرلمانية مع مشروع الموازنة. ومنذ عام 2019، تتضمن برامج الموازنة إشارات محددة إلى المساواة بين الجنسين وتدمج القطاعات الوزارية الأهداف والمؤشرات التي تراعي المساواة بين الجنسين في المشاريع السنوية للأداء. وفي عام 2016، بدأت هذه المبادرة كمرحلة تجريبية لموازنة عام 2017. وفي عام 2019، نقح مركز الامتياز الخاص بالميزانية الصديقة للمرأة نموذج مشروع الأداء لضمان إبراز جهود كل إدارة في مجال المساواة بين الجنسين.

علاوة على ذلك، يضيف قانون المالية (المادة 48) الطابع المؤسسي على تقرير الموازنة الصديقة للمرأة، المرافق لمشروع قانون الموازنة المعروض على البرلمان.

ويصدر المغرب سنويًا تقريرًا يراعي منظور المساواة بين الجنسين يتضمن معلومات عن العمل الذي يضطلع به كل قطاع مصنّفًا حسب الجنس (حيثما تسمح البيانات)، والذي أصبح أداة مهمة للالتزام والرصد، ما يدفع عجلة تنفيذ الموازنات الصديقة للمرأة من سنة إلى أخرى.<sup>44</sup> ويركز تقرير الموازنة على مؤشرات مشروع الأداء المتعلقة بسلسلة النتائج المراعية للمساواة بين الجنسين ويسلط الضوء على المعلومات التي يراها مناسبة (بجميع) المشاريع والإجراءات التي تنفذها الوزارات.

لا تتوفر معلومات عن الأداء و معلومات عن البرنامج في قانون الموازنة العامة. وفي موازنة العام 2021،<sup>45</sup> حددت النتائج المتعلقة بالمرأة والعنف في موازنة وزارة الثقافة—وعلى وجه التحديد، في مراكز المرأة والشباب ودمج منظورات تراعي المساواة بين الجنسين في المحتوى الثقافي. علاوة على ذلك، تخصص ميزانية مجلس الوزراء (رئيس الحكومة) إعانة مالية للاتحاد الوطني لنساء المغرب قدرها 1.5 مليون درهم، وستبقى كذلك خلال عامي 2022 و2023.<sup>46</sup>

وفي التقارير الإلزامية عن الموازنات الصديقة للمرأة والموازنة القائمة على النتائج، ثمة هدفٍ مراعي لمسألة المساواة بين الجنسين يتعلق بإنهاء العنف ضد المرأة في وزارة الصحة: "ضمان وصول السكان ذوي الاحتياجات الخاصة للخدمات الصحية، ولا سيما الأشخاص ذوي الإعاقة، وكبار السن، والنساء والأطفال من ضحايا العنف"،<sup>47</sup> واستمر هذا الهدف خلال عامي 2022 و2023. وفي وزارة العدل، توجد أربعة أهداف مراعية لمسألة المساواة بين الجنسين: حماية النساء والأطفال، وتقترن بثلاثة مؤشرات؛ وتعزيز الحقوق والحريات؛ وتعزيز المهارات ودعم المساواة بين الجنسين؛ وزيادة تنفيذ الأحكام في المسائل المدنية. ولا تتوفر المؤشرات في تقارير الموازنة

الصديقة للمرأة لعامي 2020 و2021. لكن تتوفر مؤشرات في تقارير الموازنة الصديقة للمرأة لعام 2022.<sup>48</sup>

تكون المؤشرات أكثر تفصيلًا في قانون المالية، لكل هدفٍ على مستوى الوزارة، ولا يتضح سبب عدم دمج المؤشرات في تقارير الموازنة الصديقة للمرأة.

وفي قانون المالية لعام 2020، لم يكن هناك سوى مؤشر واحد من سبعة مؤشرات مراعية لمسألة المساواة بين الجنسين يتعلق بالعنف ضد النساء، في سلسلة النتائج لوزارة العدل: معدل الوحدات المجهزة للتكفل بالنساء ضحايا العنف (تحقق 74% في عام 2018، وكان الهدف 77 في المائة لعام 2019) ولكن لا يزال يفتقر إلى المعلومات عن النتائج المحرزة والخدمات المقدمة.

المؤشر 001.1.1: معدل تحقيق أهداف وزارة التضامن والإدماج الاجتماعي والأسرة، على مستوى الخطة الحكومية للمساواة "إكرام 2"، 2017-2021

المؤشر 001.1.2: معدل انتشار فضاءات/مؤسسات متعددة الوظائف للتكفل بالنساء ضحايا العنف على المستوى الجهوي

المؤشر 001.1.3: عدد مراكز مساعدة النساء ضحايا العنف التي تديرها جمعيات تعمل في مجال تعزيز حقوق النساء وحمايتهن وتمكين المرأة، بدعم من الوزارة.<sup>49</sup>

يتضمن تقرير الأداء في وزارة التضامن مؤشرات للتدابير والأهداف المتعلقة بإنهاء العنف ضد المرأة، لكن لا تتوفر بيانات دقيقة.<sup>50</sup> بينما أشار التقرير المنفصل للوزارة، إلى تقديم الدعم لـ 288 مركزًا للاستماع والتوجيه للنساء ضحايا العنف، خلال الفترة ما بين أعوام 2012 و2020، بما مجموعه 60.1 مليون درهم.<sup>51</sup> خُصص دعم مالي بمبلغ 18,079,200.00 درهم لـ 79 مشروعًا يهدف إلى تطوير مراكز الإرشاد، وخصوصًا في المناطق الريفية.

أطلق الاتحاد الوطني لنساء المغرب منصة للاستماع والدعم والتوجيه في شباط/فبراير 2020، بالشراكة مع وزارة التضامن والإدماج الاجتماعي والأسرة، والتي تمنحه دعمًا ماليًا وتقنيًا، ووزارة الصحة، ورئاسة النيابة العامة، والمديرية العامة للأمن الوطني، وجهاز الدرك الملكي، ومكتب التكوين المهني وإنعاش الشغل، وبريد المغرب، والوكالة الوطنية لإنعاش التشغيل والكفاءات. وتستهدف هذه المنصة النساء والفتيات في حالات استضعاف، وذلك من أجل استقبال شكاويهن وتظلماتهن وتوجيههن إلى الجهات التي تقدم لهن خدمات الدعم، مثل النيابة العامة، ومصالح الأمن، والدرك الملكي، والمؤسسات متعددة الوظائف للنساء ومراكز الاستقبال للاتحاد الوطني لنساء المغرب.

كما أطلقت وزارة التضامن منصة رقمية "جسر الأمان" تعمل على مدار الساعة طيلة أيام الأسبوع عبر خط هاتف مباشر (8350). ويمكن الوصول للمنصة كذلك من خلال تطبيق للهاتف المحمول لتقديم المساعدة للحالات المستعجلة باستخدام تحديد الموقع الجغرافي. يمكن طلب المساعدة مباشرة، من خلال الضحية أو شخص آخر أو مؤسسة أو جمعية وتمكين الوصول إلى خدمات متعددة القطاعات في المؤسسات. وقد مكنت المنصة حتى اليوم من الوقاية من حالات خطيرة مرتبطة بمختلف أشكال العنف ضد النساء، وكان لها دور مهم خلال فترة الحجر الصحي بضمان تقديم خدماتها إلى النساء ضحايا العنف على وجه الخصوص.

وتهدف المنصة أيضًا إلى تلقي طلبات للحصول على الدعم والتوجيه في مجال التوظيف، والتدريب، والتأهيل المهني، وإنشاء الأعمال التجارية أو مشاريع مدرة للدخل، على المستوى المحلي والجهوي، لجميع النساء.

وخلال فترة الحجر الصحي، خصصت وزارة التضامن للمنصة قائمة من 36 فضاءً هيئت لاستقبال النساء ضحايا العنف.<sup>52</sup>

## الاستنتاجات والتوصيات

قطع المغرب شوطًا كبيرًا في النهوض بحقوق المرأة والمساواة بين الجنسين، مع بذل جهود ملحوظة موجهة نحو تطوير التشريعات والتعزيز المؤسسي وبناء القدرات والتمكين الاقتصادي. وشكل التعاون مع المنظمات والجماعات النسائية أيضًا إحدى مجالات التركيز.

ويفاخر المغرب بأن لديه إطار قانوني قوي لإعداد الموازنات الصديقة للمرأة، بينما تضطلع المؤسسات المخصصة لمكافحة العنف ضد المرأة بدور بالغ الأهمية في هذا الصدد. وتعمل هذه الهيئات الحكومية على تيسير تنسيق التدابير الوقائية ورصدها، وتقود هذه الأنشطة والأهداف والمؤشرات الرئيسية وزارة التضامن، بالتعاون مع وزارتي الصحة والعدل.

ويوضح التركيز على تطوير التشريعات والتعزيز المؤسسي، اتباع نهج منظم لمعالجة مسائل معقدة تحيط بحقوق المرأة والعنف الممارس ضدهن.

ومع ذلك، توضح المؤشرات، حتى في إطار السياسات والاستراتيجيات والخطط، تحديد المؤشرات في مجال السياسات والاستراتيجيات والخطط على نطاقٍ واسعٍ غالبًا، ما يفرض تحديات بشأن قياسها وإعداد تقارير عنها. وهذا قلق مبرر لأن المؤشرات العامة تجعل من الصعب تقييم الأثر الحقيقي للتدابير المنفذة ونتائجها. ومن الأهمية بمكان وجود مؤشرات واضحة ومحددة من أجل تتبع التقدم المحرز بدقة.

وعلى الرغم من هذه التحديات، تُقدم التقارير السنوية الدورية والاستبيانات الوطنية مصادر بيانات قيمة لتقييم التدابير المتخذة لإنهاء العنف ضد المرأة.

وتتضمن التوصيات العامة ما يلي:

- ضمان إصدار الوزارات المعنية تقارير سنوية للأداء بصورة مستمرة وتضمين بيانات شاملة.

- فصل المؤشرات المتعلقة بحالات العنف ضد المرأة في تقارير الموازنة الصديقة للمرأة.

- إعادة تحديد المؤشرات لتكون متواءمة مع النتائج المحرزة وبيانات البحوث الوطنية المتاحة، بما في ذلك الحالات المبلغ عنها، والحالات التي جرى معالجتها، والخدمات المقدمة، ونتائج الدعاوى القضائية.

- تسهيل الوصول إلى البيانات المتعلقة بموازنة اللجنة الوطنية للتكفل بالنساء ضحايا العنف وأنشطتها.

- تتضمن الخدمات الممولة من الدولة، وليس من جهات مانحة دولية، الخدمات القانونية والخدمات الاجتماعية مثل دور الإيواء وخدمات الإرشاد (بالتعاون مع منظمات غير حكومية)، والخدمات الصحية. لا تزال الأنشطة التي تهدف إلى ضمان سلامة المرأة في الأماكن العامة غير ممولة بالكامل، ونحت على دمجها في مبادرات الموازنات الصديقة للمرأة على مستوى الوزارة للتخطيط المكاني، أو النقل، أو في إطار مشاريع استثمار رأسمالي وبرامج المشاركة المجتمعية.

- لا يمكن بسهولة الحصول على بيانات عن تدابير إنهاء العنف ضد المرأة، بما في ذلك الأهداف والمؤشرات، ولا تتوفر بيانات كافية بشأنها في تقارير الموازنات الصديقة للمرأة، والتي قد تكون الأنسب لدمج الأنشطة المنفذة وتقديمها، وبالأهمية ذاتها، النتائج المحرزة. ومن الواضح أن إعداد تقرير أداء الموازنات الصديقة للمرأة لا تزال عملية مستمرة وفي إطار إصلاح المالية العامة، وستحتاج مؤشرات الأداء في المستقبل لعدد أكبر من الوزارات على أساس منظم.

- بشكل عام، من الضروري وضع تدابير لإنهاء العنف ضد المرأة في الموازنة باعتبارها برامج قائمة بذاتها

- تتألف من خدمات ووحدات وأعداد موظفين/موظفات ومستفيدين/مستفيدات - أو في إطار برامج قائمة، مثل برامج وزارة العدل، وينبغي تمييز حالات العنف ضد المرأة بوضوح على مستوى المؤشر. وما لم تُحدد مثل هذه التدابير، فإن العديد من الأنشطة التي ينفذها نشطاء، والتي وثقت في تقارير أخرى، مثل التقارير الدورية المقدمة إلى اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، ستبقى خارج الموازنة، ما يؤدي إلى عدم رصد النتائج ويهدد استدامة وإضفاء الطابع المؤسسي على الخدمات والنهج.

ويرد أدناه التوصيات الموجهة إلى كل وزارة وهيئة حكومية:

نوصي أن تقدم اللجنة الوطنية للتكفل بالنساء ضحايا العنف أو وزارة التضامن بيانات عن:

# جمهورية مصر العربية

حذفت تشريعات جديدة أي إشارة إلى مبرر طبي لختان الإناث ونصت على إنزال عقوبات منفصلة على أفراد الخدمات الطبية المتورطين بها - بما في ذلك الأطباء/الطبيبات والمرضين/المرضات - وكذلك المرافق التي تجرى فيها العمليات.

وينفذ المجلس القومي للمرأة أنشطة مهمة بالتعاون مع جهات مانحة دولية. ومع ذلك، لا يمكن الاطلاع على الموازنات، ولا يمكن الوصول إلى موقع وزارة المالية.

## القوانين والسياسات

تُلزم المادة 11 من الدستور المصري الدولة بحماية المرأة ضد كل أشكال العنف، وتكفل تمكين المرأة من التوفيق بين واجبات الأسرة ومتطلبات العمل،<sup>54</sup> وأن "تلتزم بتوفير الرعاية والحماية للأمومة والطفولة والمرأة المعيلة والمسننة والنساء الأشد احتياجاً".<sup>54</sup>

انقضت فترة الإستراتيجية الوطنية لمكافحة العنف ضد المرأة 2015-2020 وكانت تركز على أربعة محاور: الوقاية، والحماية، والتدخلات، والملاحقة القانونية. ومن ثم، اعتمد الرئيس المصري الاستراتيجية الوطنية لتمكين المرأة المصرية 2030، والتي تناول مواضيع تتعلق بمكافحة العنف ضد المرأة. وضع المجلس القومي للمرأة الاستراتيجية بما يتماشى مع رؤية مصر 2030 واستراتيجيتها للتنمية المستدامة. وتتضمن الاستراتيجية ركيزة مخصصة لحماية النساء من العنف من خلال ثلاثة أهداف محددة: حماية المرأة في المجال العام وحماية المرأة داخل الأسرة وضمان حياة كريمة للمرأة. وتوجد تدابير وأنشطة ومؤشرات محددة لكل هدف محدد، ولكن لا توجد خطة عمل أو مؤسسات مسؤولة عن تنفيذ التدابير.

ويُعرف التحرش الجنسي في قانون العقوبات، الذي ينص على عقوبات على ختان الإناث، ولكن فقط إذا أدى إلى عاهة مستديمة أو أفضى إلى الموت وأن يكون عمر اللغيات من 7 إلى 15 عاماً.

وفي آب/أغسطس 2021، صدق الرئيس المصري على مشروع قانون أقره البرلمان بتغليظ عقوبة التحرش الجنسي المطبقة أصلاً في الفضاء الحقيقي والإلكتروني.

وتقر الاستراتيجية الوطنية، بموجب الركيزة الرابعة - الحماية، بأشكال مختلفة من العنف ضد المرأة، من بينها التحرش والعنف الأسري، والزواج المبكر، وختان الإناث. وتتضمن ثلاثة أهداف رئيسية:

حماية النساء في المجال العام، ويشمل تدابير لمكافحة التحرش الجنسي وضمان التنقل الآمن.

1. حماية المرأة داخل الأسرة، والتصدي لمسائل العنف الأسري وختان الإناث وزواج الأطفال والحق في

تعرضت 31% من النساء المصريات المتزوجات، أو اللاتي سبق لهن الزواج في الفئة العمرية من 15 إلى 49 سنة لشكل من أشكال الاعتداء الجسدي أو الجنسي أو النفسي على يد أزواجهن خلال عام 2021، وفقاً للجهاز المركزي للتعبئة والإحصاء.

أطلق المجلس القومي للمرأة والجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء، بالتعاون مع صندوق الأمم المتحدة للسكان، في عام 2015 أول مسح وطني لقياس معدلات انتشار العنف ضد النساء ضد النساء والفتيات في الفئة العمرية 18-64 سنة ووقوعه بمختلف أنواعه وأشكاله وأثره على صحة المرأة العامة وصحتها الإنجابية ورفاهة المرأة بوجه عام. ويقاس أيضاً التكاليف الاقتصادية المرتبطة به على الأسرة والمجتمع والدولة برمتها.

ومصر أول بلد عربي يجري هذا المسح. ويبين أن تكلفة العنف ضد المرأة في جميع المجالات تبلغ 2.17 مليار جنيه مصري. ويعتبر هذا المسح دليلاً لمقرري السياسات والقائمين على التخطيط لصياغة استراتيجيات تستند إلى الأدلة وخطط عمل لمكافحة العنف ضد النساء والفتيات في مصر. وساعدت نتائج هذه الدراسة في تشكيل الركيزة الاقتصادية في الاستراتيجية الوطنية لتمكين المرأة المصرية 2030 وجميع الأنشطة للمساعدة في تمكين المرأة اقتصادياً لمواجهة مختلف أنواع العنف الذي قد تتعرض له النساء في مصر.<sup>53</sup>

قطعت مصر خطوات نحو تحقيق المساواة بين الجنسين، في ظل تحسن ملحوظ في تمثيلهن بالبرلمان، وحصولهن على خدمات تنظيم الأسرة. ومع ذلك، لا تزال تواجه المرأة المصرية تحديات، من بينها ارتفاع معدلات الحمل بين المراهقات والتقارير عن العنف الجسدي والجنسي ضد المرأة. وتترقب الفجوات في البيانات المتعلقة بمنظور المساواة بين الجنسين التقدم، مع أوجه تفاوت كبيرة في مؤشرات سوق العمل وتمثيل المرأة في الحكومات المحلية. وسجل مرصد جرائم العنف ضد النساء والفتيات زيادة مقلقة في حوادث العنف، ما يسلب الضوء على الحاجة الملحة إلى التصدي لهذه المشكلة.

أنشأت مصر مؤخرًا 26 وحدة لمناهضة العنف ضد المرأة داخل المستشفيات الجامعية لمساعدة النساء من جميع أنحاء البلد، فضلاً عن ثماني وحدات مجهزة للإستجابة الطبية في المستشفيات الجامعية العامة والخاصة للناجيات من العنف.

وشددت البلاد أيضاً العقوبات على العنف ضد المرأة - بما في ذلك عقوبة تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية (ختان الإناث) - إلى أحكام سجن طويلة.



الصورة: هيئة الأمم المتحدة للمرأة / كارلوس ريفيرا

متخصصة، وتقديم معلومات عن مدى المساعدة القانونية المجانية، وعدد القضايا التي جرى معالجتها، وعدد الأحكام الصادرة في قضايا العنف ضد النساء.

• في إطار هدف كفاءة حصول السكان ذوي الاحتياجات الخاصة على الخدمات الصحية، ولا سيما الأشخاص ذوي الإعاقة، وكبار السن، والنساء، والأطفال، وضحايا العنف، من الضروري تحديد العدد السنوي للنساء ضحايا العنف واللاتي استخدمن خدمات متخصصة. يجب تحديد العراقيل التي تعترض جمع البيانات وحلها لضمان تقديم تقارير دقيقة.

• عدد مراكز التكفل بالنساء ضحايا العنف، بما في ذلك تفاصيل عن عدد الموظفين، والموازنة السنوية، ومصادر التمويل، والخدمات المقدمة (على سبيل المثال، الدعم المقدم للضحايا الإناث).

• عدد دور الإيواء، بما في ذلك معلومات عن عدد الموظفين، والموازنة السنوية، ومصادر التمويل، والخدمات المقدمة (على سبيل المثال، المساعدة المقدمة للضحايا الإناث).

• نوصي أن تفصل وزارة العدل البيانات المتصلة بالنساء ضحايا العنف اللاتي استخدمن خدمات وحدات

## جدول 7

### مراجعة نصفية لمؤشرات المتابعة والتنفيذ في سبع سنوات استراتيجية المرأة - الإستراتيجية الوطنية لتمكين المرأة المصرية 2030

الحماية			
مؤشر ثابت	مؤشر ثابت	مؤشر ثابت	مؤشر ثابت
نسبة النساء اللاتي تتراوح أعمارهن بين (20 - 29 سنة) وتزوجن دون سن الثامنة عشر	نسبة النساء المتزوجات أو اللاتي سبق لهن الزواج وتتراوح أعمارهن بين (20 - 29 سنة) ووضعن قبل سن العشرين	نسبة النساء المتزوجات أو اللاتي سبق لهن الزواج وتعرضن لعنفٍ جسدي	نسبة النساء المتزوجات أو اللاتي سبق لهن الزواج وتعرضن لعنفٍ جنسي
18%	24%	25.2%	4.1%
2014	2014	2014	2014
سنة الأساس	سنة الأساس	سنة الأساس	سنة الأساس
16.9%	27.4%	26%	6%
2021	2021	2021	2021
الوضع الحالي	الوضع الحالي	الوضع الحالي	الوضع الحالي
مؤشر ثابت	تحسن المؤشر	تحسن المؤشر	مؤشر ثابت
نسبة النساء اللاتي سبق لهن الزواج وتعرضن لعنفٍ نفسي	نسبة النساء المتزوجات أو اللاتي سبق لهن الزواج وتتراوح أعمارهن بين 15-49 عامًا وختن	نسبة الفتيات المتوقع أن يختن من الفئة العمرية من يوم حتى 19 عامًا	نسبة النساء اللاتي تعرضن لتحرش جنسي خلال العام الماضي
18.8%	92.3%	56%	13%
2014	2014	2014	2015
سنة الأساس	سنة الأساس	سنة الأساس	سنة الأساس
22%	86%	27%	---
2021	2021	2021	الوضع الحالي
الوضع الحالي	الوضع الحالي	الوضع الحالي	

“مؤشرات تكميلية”

نسبة الفتيات اللاتي خُتن من الفئة العمرية من يوم حتى 91 عامًا  
21.4%  
2014  
سنة الأساس  
14.2%  
2021  
الوضع الحالي

#### تحسن مؤشرات ختان الإناث

حققت مصر نجاحاتٍ كبيرة في مواجهة جريمة ختان الإناث، وساهمت حملات “طرق الأبواب” في التوعية بمخاطر ختان الإناث وكان لتناول هذه القضية في الدراما المصرية وتغليظ عقوبة مرتكبي هذه الجريمة والمحرضين عليها دور رئيسي في تحسين هذه المؤشرات.

#### تراجع في مؤشرات الزواج المبكر والولادة والعنف الأسري

انخفضت قليلًا نسبة الإناث اللاتي تتراوح أعمارهن بين (20 و29 عامًا) وتزوجن دون سن الثامنة عشر، ما يوضح



الهيئة العامة للمرأة / سالي ذهني

وتوجد وحدات متخصصة للتصدي للعنف ضد المرأة في وزارة الداخلية. علاوة على ذلك، خصصت خط مباشر للاتصال بإدارة مكافحة جرائم العنف ضد المرأة بوزارة الداخلية لتلقي تقارير عن حوادث العنف ضد المرأة. كما أن القرار رقم 2180 لسنة 2014 يقضي باستحداث أقسام لمكافحة جرائم العنف ضد المرأة بكافة مديريات الأمن في جميع محافظات الجمهورية. ومن الضروري تقييم أداء هذه الوحدات وتحديد مخصصاتها المالية السنوية في الموازنة، وكذلك مراكز استضافة المرأة المعنفة ومكتب شكاوى المرأة.

يتضمن التقرير حول التقدم المحرز في تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين، 2019،<sup>55</sup> التدابير التي اتخذتها الدولة في الفترة 2014 - 2019 ويمكن تقسيمها إلى عدة فئات.

وتتمثل إحدى الممارسات الجيدة، على وجه التحديد، استنادًا إلى التقييم النصفى المتاح للاستراتيجية الوطنية لتمكين المرأة المصرية، في حملة مناهضة ختان الإناث، والتي أسهمت إسهامًا واضحًا في تراجع حالات ختان الإناث من 21.4% في عام 2014 إلى 14% في عام 2021.

2. الميراث وقانون الأحوال الشخصية.

3. ضمان حياة كريمة للمرأة، بالتركيز على ضمان حد أدنى من مستوى المعيشة للنساء المهمشات وحماية النساء من الآثار السلبية لتغير المناخ. وتقر الاستراتيجية كذلك بأهمية التطرق إلى سلامة المرأة في الأماكن العامة باعتبارها أحد أهدافها،

ضمن الهدف و بأبعاده الأربعة: الحماية والوقاية والملاحقة القانونية والتدخلات.

أنشئ المجلس القومي للمرأة وهو المؤسسة الرئيسية للمرأة بموجب القرار الجمهوري لسنة 2000 وهو آلية مستقلة مراعية لمنظور المساواة بين الجنسين منوط بها وضع سياسات المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة وتنفيذها، ويعمل على عدة محاور: التمكين السياسي، والتمكين الاقتصادي، والحماية، والتشريعات، والحملات.

ولدى المجلس القومي للمرأة وحدة متخصصة لمناهضة العنف ضد المرأة. أنشئت أيضًا 9 مراكز استضافة للمرأة المعنفة في مصر، ووحدات خاصة بالمستشفيات والجامعات، ومكتب شكاوى المرأة يعمل على حل قضايا العنف ضد المرأة ويقدم استشارات قانونية مجانية.



الصورة: هيئة الأمم المتحدة للمرأة/ فاطمة الهناء ياسين

الحاجة إلى وضع سياساتٍ فعالة من شأنها تحسين هذا المؤشر.

فيما ارتفعت نسبة النساء المتزوجات أو اللاتي سبق لهن الزواج (تتراوح أعمارهن بين 20 و29 عاماً) ووضعن قبل سن العشرين من 24% في 2014 إلى 27.4% في 2021.

وظلت نسبة النساء اللاتي تعرضن لعنفٍ جسدي ونسبة النساء اللاتي تعرضن لعنفٍ جنسي على يد أزواجهن ثابتة، بينما ارتفعت قليلاً نسبة النساء اللاتي تعرضن لعنفٍ نفسي. وخلصت دراسة أجريت عن أثر جائحة كوفيد-19 على العنف ضد المرأة أن ظهور الجائحة في مصر في عام 2020 أدى إلى زيادة العنف ضد المرأة نتيجةً للأوضاع النفسية والاقتصادية المصاحبة لتفشي الجائحة.

المصدر: "بصيرة"، المركز المصري لبحوث الرأي العام

## الموازنة والتمويل

دأبت الحكومة المصرية على تطبيق موازنات البرامج والأداء المراعي للمساواة بين الجنسين منذ عام 2017. وفي هذا الصدد، أجرت حلقات عمل على جميع المستويات، بهدف تعزيز قدرات الوزارات والحكومات بمشاركة المجلس القومي للمرأة ووزارة المالية.

وتصدر وزارة المالية تقارير سنوية حول موازنات البرامج والأداء. ويعرض المجلس القومي للمرأة موازنته باستخدام نمط موازنات البرامج والأداء تراعي المساواة بين الجنسين. ويضمن هذا النهج في الموازنة إدراج الإنفاق على جميع البرامج والمشاريع التي ينفذها. ومن ثم، تلتزم الحكومة بالحفاظ على موازنات البرامج والأداء في إطار من الشفافية وإشراك المواطنين وتعلن التفاصيل على موقع وزارة المالية على الإنترنت.

ووفقاً للإطار القانوني والسياسات والإجراءات:

- تعميم وزارة المالية للإعلان عن تطبيق الموازنة الصديقة للمرأة في عام 2023/2022.
- شكل رئيس الوزراء المصري لجنة لموازنات البرامج الأداء (القرار رقم 1167) لمتابعة التقدم المحرز في خطط العمل السنوية للوزارات. وخصص البرلمان المصري كذلك لجنة لموازنات الأداء.

يرد مخطط الموازنة المستجيبة لاحتياجات المرأة في تعميم الموازنة الوطنية للعام المالي 2021-2022. ويشمل جميع موازنات الوزارات والمجالس القومية كافة، بالإضافة إلى مؤشرات الأداء الرئيسية التي حددتها الحكومة المصرية. وتشمل مؤشرات الأداء الرئيسية أهدافاً لمكافحة العنف ضد المرأة. ويتاح تعميم الموازنة الوطنية للعام المالي 2021-2022 على الموقع الإلكتروني لوزارة المالية اتساقاً مع مبدأ الشفافية وإشراك المواطن وإطلاعه على الموازنة.

إن مكافحة العنف ضد المرأة في موازنات البرامج والأداء في البرنامج الفرعي الثاني: الحماية الاجتماعية للمرأة

في إطار البرنامج الرئيسي السادس: عدم التمييز بين الجنسين في إطار الهدف الاستراتيجي الخامس: مستوى معيشة الشعب المصري.

لا تتاح موازنات الوزارات المعنية أو المجلس القومي للمرأة، ولا يمكن الوصول إلى موقع وزارة المالية.<sup>56</sup>

وفقاً لبيانات المرصد الإقليمي حول العنف ضد النساء والفتيات،<sup>57</sup> لم يتم تخصيص ميزانية للاستراتيجية لأنه لم يتم تقدير تكاليف بعض الأنشطة والبرامج المقرر تنفيذها من قبل الأطراف الفاعلة المختلفة. يعتمد تمويل خطة عمل تشغيلية تفصيلية على ثلاثة مصادر: الدول كمول رئيسي، ومساهمات المجتمع، والقطاع الخاص والجهات المانحة، ولا سيما أن هناك اهتمام وطني ودولي بهذه القضية.

وفقاً لبيانات المجلس القومي للمرأة، لا يمكن تقدير إجمالي مخصصات إنهاء العنف ضد المرأة، لكن تتاح معلومات عن مخصصات بعض المشاريع وتبلغ 27,700,987,35 لعام 2023. وتتمثل الأنشطة الرئيسية التي ينفذها المجلس القومي للمرأة في تقديم الخدمات، في إطار مكتب شكاوى المرأة والخط الساخن 15115، والتطوير المتواصل للقدرات في إطار نظام الإحالة والحملات، وتتاح تقارير بشأنها على موقع المجلس القومي للمرأة على الإنترنت.

## الاستنتاجات والتوصيات

نظراً لعدم توفر وثائق الموازنة، لا يمكن تقدير مدى اتصال أهداف السياسات بمخصصات الموازنة. ولا ينطبق هذا على الآلية المتخصصة مثل المجلس القومي للمرأة فحسب، بل على الوزارات المختصة التي تتعلق بالحماية وتقديم الخدمات. وتشمل البيانات المحددة اللازمة إجراءات وضع الموازنة وتقارير الأداء والمؤشرات على مستوى برامج الموازنة وتقارير شامل عن الأنشطة التي تنفذها الدولة في مجال إنهاء العنف ضد المرأة.

نقص المعلومات المتاحة عن الأنشطة والنتائج: عدم وجود تحديد في القائمة الحالية للأنشطة في موازنة الوزارة،

• يجعل من الصعب إيجاد نظرة عامة واضحة على الإجراءات المنفذة. ومع ذلك، لا تُعطي تفاصيل أو أمثلة محددة عن الأنشطة التي تفتقر إلى الوضوح.

• وثمة حاجة ملحة إلى مزيدٍ من الشفافية في عملية تخصيص اعتمادات الموازنة، إتاحة وثائق الموازنة للجمهور بسهولة. ما يضمن المراجعة والرصد ويمكن أصحاب المصلحة من تقييم توافق أهداف السياسة مع مخصصات الموازنة.

• عدم توفر معلومات عن جمع البيانات بشأن وحدات الشرطة المتخصصة: بينما يسلط التقرير الضوء على أهمية جمع بيانات شاملة بشأن الوحدات المتخصصة، إلا أنه لا يقدم معلومات عن الحالة الراهنة لجمع البيانات أو أي تحديات تواجه جمعها. ويمكن أن يساعد إدراج تفاصيل عن الجهود القائمة لجمع البيانات والعقبات المحتملة والتوصيات من أجل تحسينها في تعزيز التوصيات ويقدم فهماً أشمل للوضع.

• وسبق تقديم موجز للمراجعة النصفية للاستراتيجية الوطنية لا يتضمن أنشطة محددة وأهداف الموازنة، لكن لا تتوفر بيانات بشأن ما يلي:

• عدد الموظفين/الموظفات في المجلس القومي للمرأة وخطوط المساعدة الهاتفية

• عدد الحالات التي تلقتها وزارة الداخلية.

# الجمهورية التونسية

أحرزت تونس تقدماً ملحوظاً في بعض جوانب المساواة بين الجنسين. ومنذ شباط/فبراير 2021، حصلت المرأة على 26.3% من مقاعد البرلمان، وفي عام 2018 حصلت 26.7% من النساء في سن الإنجاب على وسائل حديثة لتنظيم الأسرة. وعلى الرغم من هذا التقدم المحرز، لا تزال تواجه المرأة التونسية تحديات. ففي عام 2018، أفادت تقارير بتعرض 10.1% من النساء اللاتي تتراوح أعمارهن بين 15-49 لعنف جسدي و/أو جنسي على يد شريك حميم في العام السابق، ما يبرز استمرار مشكلة العنف ضد النساء. علاوة على ذلك، تتحمل النساء والفتيات بعمر 15 عاماً أو يزيد عبء أعمال الرعاية والأعمال المنزلية غير مدفوعة الأجر بصورة غير متناسبة، ويقضون فيها 21.9% من أوقاتهن مقارنة بـ 2.7% للرجال.

وتواجه تونس فجوات في البيانات عن الجنسين التي تعد ضرورية لرصد أهداف التنمية المستدامة. ومنذ كانون الأول/ديسمبر 2020، لا يتوفر سوى 44.3% من المؤشرات المتعلقة بمسألة المساواة بين الجنسين اللازمة لرصد أهداف التنمية المستدامة، في ظل أوجه قصور كبيرة في مجالات بالغة الأهمية، مثل فجوة الأجور بين الجنسين ووصول المرأة إلى الأصول. وتفتقر جوانب أساسية مثل منظور المساواة بين الجنسين والفقر، والتحرش، والتفاعلات مع البيئية إلى منهجية موحدة للرصد المنتظم. ومن الضروري معالجة الفجوات في البيانات للوفاء بالتزامات أهداف التنمية المستدامة المتعلقة بالمساواة بين الجنسين في تونس.

ولمعالجة التفاوت بين الجنسين، سنت تونس تشريعات مهمة لمكافحة مختلف أشكال الاستغلال والعنف ضد المرأة. وطبقت قوانيناً رئيسية، من بينها القوانين التي تستهدف الاتجار بالأشخاص والعنف ضد المرأة، مع إقرار قانون شامل في عام 2017. يشكل إدخال قانون تنظيم العمل المنزلي في عام 2021 ودمج نهج مراعي للمساواة بين الجنسين في عمليات الموازنة من خلال قانون المالية خطوات ملموسة نحو إدماج منظور المساواة بين الجنسين. تبذل جهود لمواءمة الأطر القانونية مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان في عام 2019 من خلال إنشاء لجنة مخصصة.

ووفقاً للتقرير الوطني حول مقاومة العنف ضد المرأة في تونس الذي صدر مؤخراً<sup>58</sup> وتنفيذ القانون الأساسي رقم 58-2017، يستند نهج إنهاء العنف ضد المرأة إلى أربعة جوانب: الوقاية والحماية والقمع - معالجة حالات العنف والخدمات. ويشكل نقطة انطلاق لمقارنة البيانات الملحوظة في الموازنة والبيانات اللازمة لتقدير نتائج وتأثيرات تنفيذ الإطار القانوني.

ويتجلى التزام الحكومة بمنع العنف ضد النساء ومكافحته

في اتخاذ تدابير استباقية مثل مبادرات بناء القدرات للجهات المعنية، ووضع دليل إرشادي للضحايا، وتعزيز اللاعنف مع نبذ التمييز والتطرف. وكان إنشاء عشرة مراكز إيواء خلال عام 2022، تطوراً مهماً مع خطط لإنشاء 14 مركزاً إضافياً بحلول عام 2024 لضمان توفير خدمات دعم شاملة للنساء وأطفالهن في جميع أنحاء البلاد.

## المؤسسات والقوانين والسياسات

تتعلق عدة مواد في الدستور التونسي بحماية الحقوق الإنسانية للمرأة ومكافحة العنف ضد المرأة. ومن أهم الوثائق التي تنظم تدابير إنهاء العنف ضد المرأة القانون الرئيسي عدد 58 لعام 2017، والاستراتيجية الوطنية لمكافحة العنف ضد المرأة بنسخها الثلاث للسنوات 2008 و2012 و2021 التي أقرتها المجالس الوزارية، والقرار الحكومي عدد 18 لسنة 2023 المتعلق بتحسين تنفيذ القانون الأساسي عدد 58 لسنة 2017 المتعلق بالقضاء على العنف ضد المرأة.

وضع القانون الأساسي عدد 2017/58 المتعلق بالقضاء على العنف ضد المرأة وجرى تشكيل نحو 130 وحدة شرطة متخصصة لدعم تنفيذ القانون.

ويحدد القانون أيضاً التدابير الوقائية العاجلة:<sup>59</sup> نقل الضحية والأطفال المقيمين معها، عند الضرورة، إلى أماكن آمنة، ونقل الضحية لتلقي الإسعافات الأولية عند إصاباتها بأضرار بدنية، وإبعاد المدعى عليهم عن مسكنه أو منعه من الاقتراب من الضحية أو بالقرب من محل سكنها أو مقر عملها، عند وجود خطر ملم على الضحية أو على أطفالها المقيمين معها.

ويشكل التقرير الوطني حول مقاومة العنف ضد المرأة الشامل مثالاً على الممارسات الجيدة بشأن تتبع تنفيذ الإطار القانوني، وعرض التزامات وأنشطة ونهج مختلف القطاعات - الوزارات. ويتعلق إلى درجة كبيرة بتنفيذ القانون الأساسي ويمكن تطبيق هذا النهج ذاته على دمج أهداف الاستراتيجية الوطنية لمقاومة العنف ضد المرأة.

يلزم الفصل 6 من القانون الأساسي عدد 58 لسنة 2017 الدولة بأن تتخذ كل التدابير اللازمة للقضاء على كل الممارسات التمييزية ضد المرأة خاصة على مستوى الأجر والتغطية الاجتماعية في جميع القطاعات ومنع الاستغلال الاقتصادي للمرأة وتشغيلها في ظروف قاسية أو مهينة أو مضرّة بصحتها وسلامتها وكرامتها. ويحدد كذلك نهجاً متعدد الجوانب وتدابير ينبغي أن تتخذها مختلف الوزارات والقطاعات. ويمهد القانون لإنشاء مرصد وطني للقضاء على العنف ضد المرأة يتولى مهام المنع والكشف والتوثيق.

أنشئ المرصد الوطني لمناهضة العنف ضد المرأة بموجب الأمر الحكومي عدد 126-2020 لسنة 2020. ويهدف إلى تعزيز المعارف العلمية وتطوير ممارسات لمناهضة العنف ضد المرأة وتقييم السياسات العامة في هذا الصدد. ووفقاً للفصل 3 من الأمر الحكومي 126-2020 يتولى المرصد الوطني لمناهضة العنف ضد المرأة مهمة تجميع المعطيات حول حالات العنف المسلط على المرأة من خلال تلقي الشكاوى والتقارير عبر آلية الخط الساخن ورصد ظاهرة العنف ضد المرأة، وذلك على ضوء ما تجمع لديه من التقارير والمعلومات، مع توثيق هذا العنف وآثاره في بوابة لجمع وإدارة وتحليل المعطيات حول العنف ضد المرأة، والتي يجري إنشاؤها حالياً في إطار برنامج "إدماج".

وتُحدد التزامات وزارات الداخلية والعدل بوضوح وفقاً للفصول 10 و24 و25 و26 و27 و29 و39 من القانون عدد 58 لسنة 2017. وتضع الوزارتان برامج متكاملة حول مكافحة العنف ضد المرأة في التدريب والتكوين في المؤسسات الراجعة إليهما بالنظر، وذلك لتطوير طرق التعاطي مع شكاوى وقضايا العنف ضد المرأة.

أنشأت وزارة الداخلية وحدة مختصة بالبحث في جرائم العنف ضد المرأة وخصصت خطاً ساخناً يرتبط بالفرق المختصة بالبحث في جرائم العنف ضد المرأة. وعلاوة على ذلك، صدر الأمر الحكومي عدد 2180 لسنة 2014 بإنشاء فرق تابعة للإدارة العامة للأمن بجميع الولايات لمكافحة جرائم العنف ضد المرأة. وبحسب التقرير الذي أعدته وزارة الداخلية،<sup>60</sup> يوجد 70 فريقاً مختصاً تابعاً للأمن الوطني و85 فريقاً تابعاً للحرس الوطني. وتُتفقد هذه الفرق ولديها معايير لإجراءات تقديم الدعم للضحايا. لكن لا تتوفر بيانات في التقرير عن عدد الحالات أو النساء المستفيدات من الخدمة.


ووفقاً للفصول 9 و13 و26 و28 و39 من القانون الأساسي عدد 58 لسنة 2017، مع التركيز بصفة خاصة على الفصل 9، فإنه "على الوزارة المكلفة بالشؤون الاجتماعية ضمان التدريب المناسب لمختلف المتدخلين الاجتماعيين وخاصة منهم الأخصائيين الاجتماعيين. ويهدف التدريب إلى تمكينهم من أدوات التدخل والتعهد بالمرأة ضحية العنف".

وعملت الوزارة أيضاً على تنقيح الاستراتيجية الوطنية لمقاومة العنف ضد المرأة، والتي اعتمدها المجلس الوزاري في آذار/مارس 2021. وتستند الاستراتيجية على أربع ركائز:

- الوقاية
- حماية الضحايا ورعايتهن
- الحوكمة والتنسيق
- السياسة العامة ومواصلة تطوير الإطار القانوني.

وفيما يتعلق بالبيانات الإحصائية، تعاون مركز البحوث والدراسات والتوثيق والمعلومات عن المرأة (الكريديف) مع قطاعات رئيسية مثل وزارات العدل والداخلية والصحة والشؤون الاجتماعية ووزارة الأسرة والمرأة والطفولة وكبار السن لوضع استراتيجية وطنية لجمع بيانات عن العنف ضد النساء. وضمن هذا الإطار، جرى تحديد 112 مؤشر إحصائي، والذي يمكن تتبعه باستخدام الوثائق الإدارية من الإدارات المعنية.

ويحدد الأمر الحكومي عدد 582 لسنة 2020 المؤرخ في 14 آب/أغسطس 2020، شروط تسيير مراكز التعهد بالنساء والأطفال ضحايا العنف. وحتى عام 2022، لم يكن هناك سوى مركزي إيواء، أضيف إليهم خمسة مراكز جديدة خلال عام 2022. وتوجد أربعة مراكز للإرشاد والتوجيه الأسري و8 مراكز استقبال وإنصات، و13 مركز إيواء إجمالاً، كما يظهر في الصورة أدناه.







الصورة: هيئة الأمم المتحدة للمرأة/ جونالوبيل

والتمكن الاقتصادي للمرأة. علاوة على ذلك، فإنه يبسر التنسيق مع مختلف الكيانات الحكومية والجمعيات العاملة في هذا المجال.

أطلقت الوزارة برنامج "صامدة" المخصص للتمكين الاقتصادي للنساء ضحايا العنف. يتسم هذا البرنامج بالريادة في نهجه، إذ يزود النساء بالموارد اللازمة لإطلاق مشاريع تتوافق مع قدراتهن المعرفية والمهنية. من خلال إتاحة الحصول على المعدات والمواد، يعزز البرنامج فرص العمل الحر وسبل الوصول إلى السوق، ومن ثم، فهو بمثابة وسيلة للنساء للخروج من دائرة العنف والإخضاع. ومن المهم أن يمتد دعم البرنامج إلى جميع ولايات الجمهورية، ما يضمن الشمول بعدم استبعاد المسنات أو أولئك الذين لديهم سجل سابق بالعنف.

قدمت الوزارة معلومات عن أنشطة محددة في مجال إنهاء العنف ضد المرأة جرى تمويلها وتنفيذها خلال ثلاث سنوات: 2021-2023 وترد لمحة عامة أدناه. وبشكل عام، دأبت الوزارة على تقديم خدمات أساسية للنساء ضحايا العنف، وأجرت حملات توعية مختلفة لمكافحة العنف ضد المرأة، وكوّنت استراتيجيتها على مر السنين للتصدي للاحتياجات والتحديات الناشئة.

يشكل بناء القدرات أيضًا جزءًا مهمًا من الأنشطة التي تُنفذ بانتظام، إذ تنفذ الوزارة التدريب وتسيير عمل المؤسسات التي تقدم الخدمات للنساء ضحايا العنف ووضع المبادئ التوجيهية لها. تُنظمت دورات تدريبية لضباط الشرطة والحرس الوطني لتحسين فهمهم لكيفية التعامل مع قضايا العنف ضد المرأة. وعلى المنوال ذاته، خضع مدربون في قوات الأمن والحرس الوطني والألوية المتخصصة لدورات تدريبية في مجال مكافحة العنف ضد المرأة.

تجري الوزارة حملاتٍ منتظمة لإذكاء الوعي، على المستويين الجهوي والمركزي، بما في ذلك إطلاق الحملة الدولية 16 يومًا من النشاط لمناهضة العنف ضد المرأة، والتي تتألف من عدة أنشطة مركزية وجمهورية ومحلية بالتنظيم مع هيكل حكومية وجمعيات ومنظمات دولية والتنسيق فيما بينها.

تشمل الخدمات المقدمة 11 مركز إيواء و8 مراكز إناص وأربعة مراكز للإرشاد والتوجيه الأسري. علاوة على ذلك، يتخصص مركز "الأمان" الذي افتتحته الحكومة في استقبال النساء ضحايا العنف والأطفال المرافقين لهن والإنصات لهن وتوجيههن. ويعمل باعتباره مركزًا شاملاً يقدم خدمات الدعم النفسي والاجتماعي والقانوني

العنف المسلط عليهن". وتشمل الأنشطة بناء القدرات وإنشاء وحدات تقدم خدمات للنساء ضحايا العنف وتعزيزها. بالإضافة إلى ذلك، ثمة مخرج آخر من مخرجات محور التوعية والمناصرة، ويتمثل في "حملة مجتمعية لرفع الوعي وتغيير أنماط التفكير لمناهضة العنف المسلط على النساء والفتيات"، والتي تتضمن البحث في المعايير الاجتماعية الداعمة للعنف ضد النساء والفتيات، وتطوير حملات مستهدفة.

وفي التقرير الصادر عن الوزارة، تتوفر بيانات عن عدد المستفيدات من الخدمات والخدمات المقدمة في مراكز الإيواء والإرشاد.<sup>61</sup>

ووضعت تونس خطة عمل لتنفيذ قرار مجلس الأمن رقم 1325،<sup>62</sup> تتضمن أنشطة ونتائج تتعلق بإنهاء العنف ضد المرأة. ويتمثل أحد مخرجات محور الوقاية في "هياكل وآليات ضامنة لحماية النساء والفتيات من كافة أشكال

## صندوق 6

إن أكثر القوانين صلة القانون الأساسي الذي يشدد على الحماية والملاحقة القضائية، وتوجد أكثر الوحدات صلة داخل وزارة الداخلية والقطاع القضائي. بالإضافة إلى ذلك، أنشئت مراكز التعهد بالنساء ضحايا العنف، على النحو الوارد في القانون واللوائح الإضافية، ضمن اختصاص وزارة الأسرة و المرأة والطفولة وكبار السن. تتولى هذه الوزارة تنظيم حملات ومواصلة وضع السياسات، بالتعاون والحوار مع منظمات المجتمع المدني، استنادًا إلى بيانات جمعتها الكريديف. وهناك أيضا تقارير أعدتها الوزارة حول مراكز التعهد وخطوط المساعدة الهاتفية، فضلًا عن تقرير شامل عن الإجراءات التي جرى اتخاذها في مجال إنهاء العنف ضد المرأة، مع ملاحظة البيانات المفقودة، ولا سيما في قطاعي الشرطة والقضاء.

## الموازنة والتمويل

يُضبط القانون الأساسي للميزانية لسنة 2019،<sup>63</sup> قواعد وصيغ إعداد قانون المالية وتقديمه والمصادقة عليه وتنفيذه. كما يحدد طرق مراقبة تنفيذ ميزانية الدولة وتقييم نتائجها وتعديلها وتنظيمها. وتتوقع الإدارة المالية العامة أن تعد جميع الوزارات والوحدات ذات الصلة المشروع السنوي للأداء، وكذلك التقرير السنوي للأداء الذي يبرز ما تحقق من الأداء المحقق مقارنة بالأهداف والمؤشرات ضمن المشروع السنوي للأداء للسنة المالية المقابلة. ويشدد الفصل 18 على الارتباط الوثيق بين السياسات العمومية ويحدد أن يعمل رئيس البرنامج على إعداد الميزانية على أساس أهداف ومؤشرات تضمن المساواة وتكافؤ الفرص بين النساء والرجال وبصفة عامة بين كافة فئات المجتمع دون تمييز وتخضع للتقييم على ذلك الأساس.

ويشير التقرير بشأن إعداد الميزانية المستجيبة الصديقة للمرأة في تونس للفترة 2020-2021 إلى أن 99% من نفقات الميزانية لا تراعي منظور المساواة بين الجنسين، لكن يوجد ارتفاع في مخصصات المساواة بين الجنسين لـ 39%.<sup>64</sup> وغالبية هذه النفقات تخصصها وزارة الأسرة والمرأة والطفولة وكبار السن. ويذهب الجزء الأكبر من المخصصات لتكاليف التشغيل - والرواتب وغيرها من النفقات.

ويقدم التقرير ذاته لمحة عامة عن مخصصات المرأة بالنسب المئوية في كل وزارة، في أكبر ثماني وزارات بالبلاد، حيث خصصت وزارة الأسرة والمرأة والطفولة وكبار السن أكثر من 26% من الميزانية للمرأة في 2021. وخصصت وزارة الصحة 5% لصالح المرأة. وخصصت وزارة الشؤون الاجتماعية 2% من الميزانية لصالح المرأة، بينما خصص مكتب رئيس الوزراء لها 1%.

وخصصت الجمهورية التونسية ميزانية وموارد لتنفيذ الاستراتيجية الوطنية لمقاومة العنف ضد المرأة التي اعتُمدت سنة 2008، وقد نقت واعتمدت مجددًا في عام 2021. ومنذ عام 2017، نُفذت عدة حملات وغيرها من الأنشطة، بالتعاون مع منظمات المجتمع المدني وخصصت دولًا تمويلًا لمراكز الأيواء وخطوط المساعدة الهاتفية، وبصورة رئيسية ضمن برنامج "الرجال والنساء من أجل المساواة بين الجنسين". وعلاوة على العنف الأسري في الأماكن العامة، جرى معالجة مسألة السلامة في وسائل النقل العام بالشراكة بين وزارة النقل ومركز البحوث والدراسات والتوثيق والمعلومات عن المرأة (الكريديف).<sup>65</sup>

بذلت تونس جهودًا كبيرة لزيادة الشفافية بعمليات الرصد والمتابعة ويمكن الاطلاع على ميزانية كل وزارة من خلال الموقع الإلكتروني لوزارة المالية،<sup>66</sup> وتتاح أيضًا ميزانية المواطن - لتيسير حصول المواطنين/المواطنات على البيانات. وفي عملية الميزانية، اعتمدت تونس بيان الميزانية الصديقة للمرأة، بدايةً من 2020، لكن هذه الوثيقة ليست متاحة للجمهور.

## وزارة الأسرة والمرأة والطفولة وكبار السن

تتولى وزارة الأسرة والمرأة والطفولة وكبار السن مهمة تنفيذ القانون الأساسي والاستراتيجية الوطنية لمقاومة العنف ضد المرأة ومواصلة تطوير السياسات والتنسيق. وغالبًا ما تتعلق الأنشطة التي تنفذها الوزارة<sup>67</sup> بأنشطة الوقاية وتقديم الخدمات والتنسيق المؤسسي والسياسات. وتصنف بعض الأنشطة، مثل جمع البيانات ونشرها، على أنها أنشطة وقائية، ولكنها تتعلق في الوقت نفسه ذاته برصد السياسات وتطوير قاعدة الأدلة لمواصلة وضع تدابير وإجراءات.

- تقديم خدمات مباشرة لضحايا العنف، تتضمن الإرشاد والمساعدة الصحية والنفسية والاجتماعية والتوجيه القانوني والتمكين الاقتصادي.
- إنشاء هياكل جهوية تضم خلايا خاصة للإنصات إلى النساء ضحايا العنف.
- تشغيل الخطوط الخضراء (1899 و1833) للإنصات والتوجيه.
- مكتب العلاقات مع المواطن بالوزارة.
- افتتاح مراكز إيواء للنساء ضحايا العنف.
- إطلاق فضاءات آمنة لاستقبال وتوجيه النساء ضحايا العنف.
- استفاد نحو 33,888 شخص من خدمات توعوية صحية.

### حملات وإذكاء الوعي

- إرسال رسائل قصيرة عبر الهاتف المحمول على مدار العام.
- المشاركة في برامج تلفزيونية وإذاعية لنشر الخدمات.
- نشر بيانات فورية بشأن الإجراءات المتخذة ضد النساء ضحايا العنف.
- تنظيم أنشطة توعوية وتظاهرات ولقاءات.
- إصدار طوابع بريدية وتنظيم ندوات حول العنف ضد المرأة.
- مواصلة حملة 16 يوماً من النشاط لمناهضة العنف ضد المرأة.
- نشر تقارير وطنية عن مقاومة العنف ضد المرأة.
- تنظيم نحو 140 تظاهرة توعوية.
- استفاد نحو 7,440 شخص من أنشطة التوعية والتثقيف.
- نشر نحو 102 مقال صحفي عن العنف ضد المرأة.
- عقد ندوة دولية عن منع العنف ضد المرأة.
- مواصلة حملة 16 يوماً من النشاط لمناهضة العنف ضد المرأة تحت شعار "لنتحرك معا"
- إطلاق التقرير الوطني الرابع حول مقاومة العنف ضد المرأة.

ومع ذلك، لا تبين الميزانية الأهداف والمؤشرات المتعلقة بمناهضة العنف ضد المرأة.

وتنفذ الوزارة أربعة برامج ضمن ميزانية البرنامج: 68 الطفولة، وكبار السن، والمرأة والأسرة وتكافؤ الفرص، وثمة مؤشر على مستوى البرنامج يتعلق بإنهاء العنف ضد المرأة، كما يتبين في الجدول أدناه.

### جدول 8

#### الأهداف والمؤشرات المتعلقة بإنهاء العنف ضد المرأة، المصدر: تقرير الأداء، 2021

الهدف	المؤشرات
المؤشر 1.1.2: مكافحة جميع أشكال التمييز والعنف ضد الفتيات والنساء وتعزيز المساواة وتكافؤ الفرص.	<b>المؤشر 1.1.2.1:</b> معدل الفتيات والنساء ضحايا العنف والمستفيدات من الخدمات التي تقدمها مراكز العلاج للنساء ضحايا العنف.
	<b>المؤشر 1.1.2.2:</b> عدد القوانين والمعاهدات التي نُقحت وفقاً للنهج المراعي لمنظور المساواة بين الجنسين .
	<b>المؤشر 1.1.2.3:</b> معدل تمثيل المرأة في الهيئات المنتخبة ومواقع صنع القرار على المستوى الوطني.

المصدر: تقرير الأداء، 2021

وفي إطار برنامج المرأة والأسرة وتكافؤ الفرص، توجد لدى الوزارة 33 وحدة عملياتية على المستوى المركزي و24 وحدة عملياتية على المستوى الجهوي موزعة على مراكز الشرطة<sup>69</sup> والمندوبيات الجهوية لشؤون المرأة والأسرة. وفي إطار برنامج القيادة والمساندة، تمول الوزارة برنامج توجيه ومساندة مع ثلاثة مشغلين عموميين: الكريديف، والاتحاد التونسي للتضامن الاجتماعي والجمعية التونسية لقرى الأطفال SOS، والتي تستوفي معايير المشغلين العموميين والتي جرى توقيع الاتفاقات والعقود المستهدفة معها.

3. ضبط المساهمات المقدمة للمنظمات الدولية والإقليمية على أساس مذكرات السداد المستلمة، مع الأخذ بعين الاعتبار تقلبات أسعار الصرف مقابل الدينار التونسي.

ومع ذلك، لا ترتبط البيانات على مستوى النفقات بالمؤشرات مثل عدد الأنشطة. وعلى الرغم من توافر بيانات عن المستفيدين/المستفيدات من الخدمات في التقارير المنفصلة، إلا أنها ليست متوفرة في تقرير الميزانية.

يتضمن برنامج المرأة والأسرة وتكافؤ الفرص، النفقات والمبادرات التالية:

1. زيادة نفقات التدخلات للوحدة العملياتية "للأسرة" بـ403 ألف دينار في عام 2021. علاوة على ذلك، تخصيص أموال إضافية بنسبة 42% في إطار التمويل العام للجمعيات لإدارة مركز الإرشاد والتوجيه الأسري بغار الدماء، ولاية جندوبة.

2. ضمان إنشاء مراكز استقبال للنساء ضحايا العنف في 2021، من بينها إكمال أعمال التشييد بتمويل من ميزانية الدولة، تقع في جندوبة وباجة وسيدي بوزيد.

مستوى برامج الميزانية في الوزارات وأهدافها العامة وفقاً لمهام الوزارات المعنية.

ويرتبط كل نشاط متصل بمناهضة العنف ضد المرأة بأهدافه ومؤشراته في إطار وضع البرامج السنوية للإنفاق. وهذا يكفل تخصيص موارد مالية على نحو ملائم لدعم تنفيذ مبادرات محددة تهدف إلى التصدي للعنف ضد المرأة.

ويرتبط التقرير السنوي لإكمال النفقات مباشرةً بالميزانية. ويوضح السياسات العمومية المتعلقة بمناهضة العنف، ويحدد النفقات المالية المرتبطة بهذه الجهود، ويقيم مدى تحقق الأهداف والمؤشرات المتفق عليها مسبقاً. ويضمن هذا الربط الشفافية والمسؤولية في استخدام الميزانية.

في إطار دورها التنسيق، دأبت وزارة الأسرة والمرأة والطفولة وكبار السن منذ عام 2019 على إعداد التقرير الوطني السنوي حول مقاومة العنف ضد المرأة. يشمل التقرير مختلف البرامج والأنشطة التي تنفذها هياكل حكومية وجمعيات. ويتضمن كذلك تقييماً للمشاكل التي تصادفها وتوصيات لتحسين تطبيق القانون الأساسي عدد 58 لسنة 2017 المتعلق بالقضاء على العنف ضد المرأة.

ترتكز إجراءات إعداد الميزانيات على الأداء وميزانية البرنامج، وتكون إجراءات إعداد الميزانيات وإعداد التقارير لمكافحة العنف ضد المرأة جيدة التنظيم وشاملة وفقاً للمعلومات التي تقدمها وزارة الأسرة والمرأة والطفل وكبار السن. وتشمل تعريف الأهداف والمؤشرات على

## جدول 9

### أنشطة لها اعتمادات مالية

النشاط	2021	2022	النسبة المئوية للتغير
تمكين المرأة وتكافؤ الفرص ومكافحة العنف.	9141	10580	16%
تعزيز الأسرة	3948	4550	15%
تنفيذ التدابير المتعلقة بالمرأة والأسرة وتكافؤ الفرص	168	288	71%
البحوث والدراسات والرصد والتوثيق والمعلومات والتدريب.	2360	2389	1%
الرصد والبحوث والدراسات والإحصاءات ورصد التشريعات والسياسات الرامية إلى مكافحة العنف.	551	651	18%

- توفير فرص تدريب وإعادة تدريب اخصائي الرعاية الصحية في مجال صحة الأم والطفل
- إجراء دراسات وبحوث عن تحسين صحة الأم والطفل.

- رصد النشاط الميداني وتحديث نظام جمع البيانات وتقييمها.

- إعداد دليل للرصد والتقييم في مجال الصحة الجنسية.
- إجراء حملات توعية لتشجيع النساء على المطالبة بحقوقهن في الاستفادة من خدمات فحص سرطان عنق الرحم.

لكن لا توجد بيانات محددة عن عدد ضحايا العنف اللاتي تتلقين خدمات من مقدمي الخدمات الصحية المتخصصة.

### وزارة العدل

يعرض تقرير الأداء لوزارة العدل لعام 2022،<sup>72</sup> مؤشرات تتعلق بإنهاء العنف ضد المرأة، مع تفسيرات لكل مؤشر وتحليل للنتائج المحرزة.

**المؤشر 1.2.3:** عدد القضايا الواردة المتعلقة بمناهضة العنف ضد المرأة، وتشمل رصد وصول المرأة إلى العدالة من خلال مقارنة عدد الدعاوى التي ترفعها المرأة بشأن العنف اللاتي تتعرضن له (مثل العنف الأسري والعنف الجنسي و ممارسات العنف الخطير وتشويه الوجه) مقارنةً بعدد القضايا الجنائية المرفوعة، ما يبرز تطور هذه النسبة بمرور السنين. ويؤكد على جهود الدولة في مناهضة العنف ضد المرأة وتعزيز المساواة بين الجنسين.

ويلاحظ أن السياق الاجتماعي والأيدولوجي المحيط بالمرأة

التونسية كثيرًا ما يثنىها عن إقامة دعاوى أمام المحاكم عند تعرضهن لأشكال مختلفة من العنف. ومن ثم، نفذت الدولة آليات متنوعة لمعالجة هذه المسألة. وطبقًا للأحكام المبينة في الفصول 10 و24 و25 و26 و27 و29 و39 من القانون الأساسي عدد 85 لسنة 2017، تكلف وزارة العدل بوضع برامج لمناهضة العنف ضد المرأة ضمن نطاق المؤسسات التعليمية والتدريبية الخاضعة لولايتها.

ومع ذلك، لا توجد بيانات عن عدد القضايا ونتائجها، بما في ذلك عدد تدابير الحماية ومواصلة العمل مع الجناة، كما يتبين من الميزانية. تتوفر بيانات عن عدد قرارات الحماية الصادرة في التقرير الوطني حول مقاومة العنف ضد المرأة في تونس:<sup>73</sup> “لمنح الأولوية لوصول الضحايا إلى العدالة، أطلقت وزارة العدل عددًا من المشاريع لتيسير المساعدة القانونية، من بينها تقديم الإرشاد وإنشاء مكاتب نموذجية للمساعدة القانونية. ومنذ سن قانون عام 2017، صدر أكثر من 2,996 أمر لتقديم المساعدة القانونية لنساء معتدى عليهن. وجرى تجهيز 10 فضاءات لفائدة الأسر داخل المحاكم لاستيعاب الضحايا وأطفالهن، وتجرى حاليًا مزيد من أعمال التوسع، ما يدل على بذل جهود متواصلة لتعزيز وصول ضحايا العنف إلى العدالة”. ومع ذلك، لا توجد بيانات في ميزانية الوزارة.

## الاستنتاجات والتوصيات

من بين جميع البلدان التي شملتها العينة، تبرز تونس باعتبارها نموذجًا لأفضل الممارسات في ربط الأهداف والمؤشرات بالبيانات في وثائق الميزانية والتقارير السنوية عن أداء الوزارات المعنية، مع مؤشرات محددة وبيانات متاحة جزئيًا. علاوة على ذلك، تتاح تقارير خاصة عن الأنشطة المنفذة في مجال العنف ضد المرأة منذ عام 2019، وهي مثالٌ آخر على الممارسات الجيدة.

تُحدد أهداف تتعلق بمكافحة العنف ضد المرأة تحديدًا وإيضًا وتبرز في ميزانيات الوزارات المعنية: وزارة الأسرة والمرأة والطفولة وكبار السن، ووزارة العدل، مع مخصصات محددة لأنشطة وإجراءات مؤسسية معينة وهي متاحة للجميع. وتتضمن التوصيات من أجل التحسين:

- ربط البيانات المتعلقة بإدماج المرأة في أماكن الإيواء وخدمات الدعم بشكل مباشر بالأنشطة والأهداف المحددة لتتبع التقدم والتأثير بدقة أكبر.

- يقدم القانون الأساسي لمناهضة العنف ضد المرأة إطارًا قويًا يمكن للمؤسسات المختصة تنفيذه بفعالية، ومن الضروري إضافة أهداف ومؤشرات إضافية إلى وثائق برامج وزارة الداخلية ووزارة الصحة.

- لا توجد في تقارير الميزانية بيانات عن المستفيدين/المستفيدات من الخدمات. وتتاح بيانات جزئية في تقارير أخرى، غير وثيقة الميزانية. ويلزم ربط البيانات المتاحة مع أهداف الميزانية والمؤشرات والأنشطة على مستوى برنامج

الميزانية. ويجب أن يتضمن الإبلاغ عن البيانات في وزارة الداخلية معلومات عن حالات العنف ضد المرأة المبلغ عنها، والحالات التي جرى معالجتها. وبالمثل، نوصي أن تقدم وزارة العدل بيانات عن التدابير المفروضة والأحكام لصالح المرأة في قضايا العنف. وهذه المقاييس بالغة الأهمية في تقييم فعالية عمليات الاستجابة الحكومية للعنف ضد النساء.

- ولا بد من إتاحة جمع بيانات شاملة بشأن وحدات الشرطة المختصة المنصوص عليها في القانون الأساسي، مع التركيز بشكل خاص على عدد الضباط المدربين وتواتر التدخلات. سوف تتيح هذه البيانات رؤى بالغة الأهمية بشأن فعالية هذه الوحدات وقدرتها على الاستجابة لحالات العنف ضد المرأة. ومن خلال توثيق مستويات تدريب الضباط ومشاركتهم الفعالة في التدخلات بصورة منهجية، يمكن للسلطات تقييم مدى كفاية الموارد المخصصة لمناهضة العنف ضد النساء وتحديد المجالات التي تحتاج إلى مزيد من التحسين. علاوة على ذلك، فإن إعداد تقارير شفافة عن أنشطة وحدات الشرطة المختصة من شأنه أن يعزز المراجعة والرصد ويكفل تقديم جهود للتصدي للعنف ضد النساء قائمة على الأدلة ومستجيبة للاحتياجات المتغيرة.

- يجب أن يتوفر التمويل اللازم للوحدات المختصة المنشأة بغرض حماية النساء وتقديم الخدمات لهن، أو تنفيذ سياسات وقوانين لإنهاء العنف ضد المرأة، في ميزانيات الوزارات المعنية، مقترنةً بعدد الأنشطة التي جرى تنفيذها و/أو المستفيدين/المستفيدات. على سبيل المثال، يجب إتاحة ميزانية المرصد الوطني لمناهضة العنف ضد المرأة بوضوح وأن تكون مخصصة ضمن ميزانية وزارة الأسرة و المرأة والطفولة وكبار السن. علاوة على ذلك، نوصي بتيسير الوصول إلى التقارير التي تبين بالتفصيل الأنشطة التي ينفذها المرصد. – أو الوحدات في وزارة الداخلية: تتاح بيانات عن عدد الوحدات، ولكن لا تتضمن عدد الموظفين/الموظفات أو المخصصات لهم/لهن، والأهم من ذلك، عدد الضحايا المستفيدين/المستفيدات من الخدمات.

- تفتقر قائمة الأنشطة الحالية في ميزانية الدولة إلى الوضوح، ما يعيق تكوين لمحة عامة واضحة عن الإجراءات المنفذة. ويلزم إدراج نتائج ملموسة لهذه الأنشطة، مثل عدد التقارير الصادرة والتحقيقات التي أجريت. ونوصي أن تكون الأنشطة المتعلقة بتمكين المرأة وتكافؤ الفرص محددة تحديدًا وإيضًا لإيجاد فهم شامل لمبادرات الوزارة. ونحث على أن تقدم الاستراتيجية تعريفًا أوضح للأهداف، مع الأخذ في الاعتبار الأبحاث المتاحة بشأن التحديات التي تواجه المرأة. وسيضمن هذا أن تعالج الاستراتيجية بفعالية المسائل المحددة وتسهم في تغيير ملموس. ولذلك، نوصي بتحديد الأنشطة بشكل أدق، مع الأهداف التي تؤدي إليها في البرامج - المشاريع السنوية للميزانية.

- بينما تجدر الإشادة بوجود مؤشر لإدماج النساء الضحايا في مراكز الإيواء وتقديم خدمات الدعم لهن، من الضروري مواءمة هذه البيانات مع الأنشطة المحددة. ويستلزم ذلك

# دولة فلسطين

ولكنه لم يعتمد بعد من مجلس الوزراء ولم يصادق عليه.<sup>78</sup>

وتوجد قرارات محددة تتعلق بحماية المرأة و/أو إنشاء هيئات ونظم للحماية: قرار مجلس الوزراء رقم (366) لسنة 2005 بتعزيز حماية المرأة المعنفة، وقرار مجلس الوزراء رقم (9) بشأن نظام مراكز حماية المرأة المعنفة، وقرار مجلس الوزراء رقم (18) بشأن اعتماد نظام التحويل الوطني للنساء المعنفات.<sup>79</sup>

واعتمدت الاستراتيجية الوطنية لمانهضة العنف ضد المرأة الأولى في عام 2011 وتُعرف العنف "بأنه العنف الموجه ضد المرأة بجميع أشكاله، الجسدي، والنفسي، والجنسي، واللفظي، والحرمان الاجتماعي والاقتصادي، والتهديد بهذه الأعمال، والإكراه، وسائر أشكال الحرمان من الحرية، وذلك بسبب كونها أنثى، سواء كان بشكل مباشر أو غير مباشر. ويؤدي إلى إلحاق ضرر أو ألم جسدي أو نفسي أو جنسي أو عقلي أو اجتماعي أو اقتصادي بها، سواء حدث ذلك في الحياة العامة أو الخاصة". وانقضت مدة الاستراتيجية الوطنية في عام 2019<sup>80</sup> ولم تُعتمد بعد الاستراتيجية الجديدة المتصلة بالعنف ضد المرأة تحديداً.

وتتضمن الاستراتيجية الوطنية عبر القطاعية لتعزيز المساواة والعدالة بين الجنسين وتمكين المرأة (2017-2022)<sup>81</sup> التزام الدولة بالقضاء على جميع أشكال التمييز ضد النساء والفتيات، وإضفاء الطابع المؤسسي على إدماج منظور المساواة بين الجنسين في عملية صنع السياسات. وأقر بإنهاء العنف ضد المرأة ضمن مخرجات ("القضاء على جميع أشكال التمييز والعنف ضد النساء والفتيات") بمقتضى الأولوية رقم 7.

غير أنه لم تخصص ميزانية أو خطة رصد أو تقييم لهذه السياسة.

وتتضمن أجنحة السياسات الوطنية إطاراً للناتج الاستراتيجية، ونظاماً للتخطيط والرصد (صفحة 53)، والذي سيعرض بمزيد من التفصيل في الجزء الإجرائي من التحليل.

وفي عام 2020، اعتمدت الخطة الوطنية الثانية: المرأة والسلام والأمن.<sup>82</sup> وتهدف إلى تعزيز قدرة الفتيات والنساء الفلسطينيات على الصمود، وضمان حمايتهن من العنف المرتبط بالنزاع والعنف الأسري، وتعزيز مشاركتهن على جميع مستويات صنع القرار وبناء السلام.

وتشكل الوقاية الركييزة الأولى للخطة، والهدف الجوهري يكمن في التصدي للعنف ضد النساء وأثره على النساء والفتيات الفلسطينيات في المناطق المتضررة من النزاع. ويتضمن ذلك إجراء تحليل للنزاع يراعي منظور المساواة

أفادت نحو 29 في المائة من النساء المتزوجات حالياً أو سبق لهن الزواج في فلسطين بتعرضهن لشكل من أشكال العنف (بما في ذلك العنف النفسي أو الجسدي أو الجنسي أو الاجتماعي أو الاقتصادي) على يد أزواجهن خلال الأشهر الاثني عشر الماضية، وذلك بحسب مسح العنف في المجتمع الفلسطيني 2019 الذي أجراه الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني. وكان معدل انتشار هذا العنف أعلى بشكل ملحوظ في قطاع غزة، إذ بلغ 38%، مقارنة بـ 24% في الضفة الغربية. وارتفعت حالات العنف ضد النساء وقتل الإناث بشكل ملحوظ خلال فترة تفشي جائحة كوفيد-19، وخاصة خلال فترات الإغلاق. ووثق مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي 37 حالة عنف ضد النساء (18 في الضفة الغربية و19 في قطاع غزة) مقارنة بـ 21 حالة في عام 2019. ومن بين 149 حالة موثقة لقتل إناث في الفترة من 2015 إلى 2020، سُجلت أعلى نسبة لهذه الجرائم خلال عام 2020، إذ بلغت في ذلك العام وحده 25 بالمائة من جميع الحالات.<sup>74</sup>

علاوة على ذلك، لا يزال معدل الإبلاغ عن العنف متدنياً، ويؤدي عدم وجود أنظمة قانونية تدعم الضحايا وتجرم العنف الأسري وتعتبره قضية خاصة وليس شأناً عاماً إلى تشجيع الصمت حياله.<sup>75</sup>

وأشارت المقررة الخاصة إلى أن العديد من أشكال العنف الممارس ضد النساء مرتبطة بجرائم "الشرف"، بما في ذلك جرائم قتل النساء، والتزويج القسري، والسجن، والاعتصاب، والعنف الأسري، والانتحار.<sup>76</sup>

## القوانين والسياسات

لا يحظر القانون في صيغته الحالية العنف الأسري، على الرغم من أن العنف غير قانوني، سواء ارتكب بحق الذكور أو الإناث، ويُعاقب عليه بموجب قانون جنائي محايد لا يفرق بين الجنسين. ويعرف في المواد المتعلقة بـ"الإيذاء" في قانون العقوبات الأردني (من المادة 333 حتى المادة 337). وقد صدق على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو) في عام 2009.<sup>77</sup> وتسري المادة 340 من قانون العقوبات الأردني في الضفة الغربية والمادة 18 من قانون العقوبات البريطاني في قطاع غزة.

قُدّم قانون حماية الأسرة من العنف في فلسطين للتصديق عليه في عام 2020 بعد مشاورات مكثفة مع محامين ومدعين عامين ومسؤولين حكوميين، فضلاً عن مشاورات مجتمعية والمنظمات الدولية. ويتناول مشروع القانون عدداً كبيراً من المسائل الاجتماعية للفئات المستضعفة من السكان في الضفة الغربية بفلسطين، من بينها السن القانوني للزواج وعدم المساواة بين الجنسين.

أعد مشروع قانون حماية الأسرة وخضع ل مشاورات وطنية،



الصورة: هيئة الأمم المتحدة للمرأة/ كريستوفر هيرويج

بعدد الأحكام والإجراءات القانونية المتعلقة بالعنف ضد المرأة. وبالمثل، نوصي أن تحدد الحملات أهدافاً قابلة للقياس، مثل زيادة استخدام خطوط المساعدة الهاتفية ورصد تقدم في بلوغ هذه الأهداف.

تقسيم الأنشطة وربطها مباشرة بأهداف محددة لتحسين تتبع التقدم المحرز والأثر المترتب. يجب ربط مبادرات التدريب والحملات بوضوح بأهداف محددة لتقييم فعاليتها. على سبيل المثال، يجب أن تكون برامج التدريب القضائي وثيقة الصلة

بين الجنسين، وتمكين المرأة من خلال وضع استراتيجيات محلية لمنع نشوب النزاعات، ووضع أنظمة إنذار مبكر لرصد آثار النزاع والاحتلال والاستجابة لها. بالإضافة إلى ذلك، تركز على تعزيز قدرات المنظمات التي تتصدى للعنف ضد النساء وتنفيذ برامج التوعية لتغيير المفاهيم النمطية الضارة. ومن خلال هذه الجهود، تسعى الخطة إلى ضمان حصول النساء والفتيات على خدمات حماية شاملة وتعزيز قدرة مقدمي خدمات الأمن والعدالة على تقديم خدمات منسقة تراعي منظور المساواة بين الجنسين.

وتتمثل التدخلات المحددة المناسبة في:

- بناء قدرات المؤسسات العاملة على قضايا الوقاية من العنف ضد النساء، خاصة في المناطق الأكثر تضرراً من الاحتلال الإسرائيلي .
- تطوير برامج التوعية لتغيير المفاهيم والسلوكيات النمطية التي تشجع ممارسة العنف ضد النساء، مع إدماج الرجال والفتيات في جهود الوقاية.

وتتضمن المخرجات المتعلقة بتوفير الخدمات:

النتيجة 1.2. "تمكين النساء والفتيات من الوصول إلى خدمات الحماية من كافة أشكال العنف ضد النساء، خاصة المترتبة على ممارسات الاحتلال".

المخرج "توسيع وتحسين نوعية ومدى 1.2.1 استجابة خدمات الحماية الاجتماعية والنفسية والصحية والقانونية للنساء والفتيات اللواتي يتعرضن للعنف والعنف الجنسي في الضفة الغربية وقطاع غزة وشرق القدس".

ومن المتوقع أيضًا توفير خدمات الدعم للناجيات من النساء في إطار النتيجة 4.2.

- دعم وتمويل مبادرات إغاثية مبتكرة تقودها شابات في المجتمعات المختلفة لدعم النساء الأكثر هشاشة بسبب ظروف الاحتلال (النساء المهيدات بالنزوح وهدم المنازل والنساء ذوات الإعاقة والنساء ضحايا العنف والناجيات منه)

- دعم وتمويل المؤسسات النسوية خاصة القاعدية والمجموعات النسوية في توفير خدمات غير قطاعية للنساء في المجتمعات الأكثر تضرراً من النزاع (مثل منطقة ج وغزة)، بما يشمل خدمات الصحة الإنجابية، وخدمات المياه والإيواء وخدمات الأمن الغذائي والتعليم، وخاصةً بما يستجيب لجائحة كوفيد-19.

وفي إطار الركيزة الثانية: المراجعة والرصد، جرى تحديد "الموازنة السنوية المتوفرة لعمل المرصد الوطني" باعتباره مؤشراً.

وتتمثل أهداف وزارة شؤون المرأة في مناهضة العنف ضد المرأة وتعزيز مشاركة المرأة في صنع السياسات واتخاذ القرارات، وتعزيز مشاركتها في سوق العمل، والحد من آثار الفقر على المرأة، وتعزيز الالتزام الحكومي وتطويره، ووضع آليات للمتابعة والتقييم من منظور المراعي للمساواة بين الجنسين.

أنشئت اللجنة الوطنية العليا لمناهضة العنف ضد المرأة في العام 2008 بقرار من مجلس الوزراء. وتتولى رئاستها وزارة شؤون المرأة. وأنشأت الوزارة المرصد الوطني لمناهضة العنف ضد المرأة والذي يضم رسمياً (18) منظمة غير حكومية ومؤسسة حكومية بهدف تقديم بيانات عن العنف ضد المرأة. وقد أشار تقرير المقررة الخاصة المعنية بالعنف ضد المرأة وأسبابه وعواقبه، بشأن بعثتها إلى الأرض الفلسطينية المحتلة/دولة فلسطين\*، 2017، إلى التحديات التي تواجه عمل المرصد: "ما زال المرصد الوطني لا يعمل، وذلك في المقام الأول بسبب عدم التنسيق المؤسسي وتبادل البيانات المطلوب بين مختلف الوزارات. وفي عام 2022، اتخذت وزارة شؤون المرأة إجراءات لتحسين أداء المرصد الوطني: (1) وقّعت مذكرة تفاهم مع المعهد الوطني الفلسطيني للصحة العامة الذي طور برمجيات وزادت إثرانها، (2) عين إحدى عشر (11) موظفًا لإدخال البيانات في جميع المحافظات لتوسيع نطاق إدخال البيانات وتخفيف العبء على بعض المؤسسات".

أنشئ نظام التحويل الوطني للنساء المعنفات (تكامل) في عام 2013.

أنشئ نظام مراكز حماية المرأة المعنفة في سنة 2011 بموجب قرار قرار مجلس وزراء رقم (9).

ويتوخى القرار دمج الخدمات الاجتماعية والصحية والقانونية والنفسية والتربوية والتأهيلية. وينص على أن تكون مراكز إيواء النساء خاضعة لإشراف وزارة الشؤون الاجتماعية. وتعمل وزارة الشؤون الاجتماعية، ضمن مهمتها على إذكاء الوعي وتمكين المرأة اقتصادياً، كما تزود النساء بالتصاريح والتقارير اللازمة للوصول إلى المأوى.

ويستند نظام التحويل الوطني للنساء المعنفات إلى مراكز الحماية، ولكن تم توسيعه ليشمل أيضا الخدمات الصحية والاجتماعية والملاحقة القضائية.

"تم العمل على تجهيز 17 عيادة للإرشاد الأسري الشامل لاستقبال والتعامل مع النساء المعنفات وذلك من بداية سنة 2016 حتى نهاية سنة 2018 (8 مديريات رعاية صحية

أولية+ 9 مستشفيات) لتكون غرف لاستقبال والتعامل مع النساء المعنفات وتم تسميتها بهذا الاسم لتجنب الوصمة الاجتماعية. وسيتم تأييد بقية المستشفيات ومديريات الصحة خلال العام 2019. قد بلغ عدد النساء المنتفعت في العام 2018 من هذا البرنامج 1791 منتفعة"<sup>83</sup>

يشمل القطاع الاجتماعي المأوى ومستشارين وأخصائيين نفسيين. وتتوفر ثلاثة مأوى للنساء ضحايا العنف الممارس ضدهن في الضفة الغربية: مركز حماية وتمكين المرأة والأسرة (محور) في بيت لحم، ومركز طوارئ أريحا، والبيت الآمن في نابلس.<sup>7</sup> ويوجد اثنان في قطاع غزة: مركز حياة والبيت الآمن.<sup>84</sup>

ويشمل قطاع الشرطة وحدات حماية الأسرة التي جرى تشكيلها في العام 2008 في جميع مناطق الضفة الغربية، والتي تعمل بالتعاون الوثيق مع مراكز الحماية. وفي عام 2014، كلف النائب العام المدعين العامين بالتحقيق في قضايا العنف ضد المرأة في مكاتب المناطق المختلفة، مع التركيز على السرية والحساسية والإجراءات القانونية السريعة. أنشئت نيابة حماية الأسرة من العنف في شباط/فبراير 2016 ويوجد كذلك 15 وحدة متخصصة للمساواة بين الجنسين تابعة لمكتب النائب العام و32 وحدة لحماية الأسرة من العنف3. علاوة على ذلك، يحتاج النظام إلى مستندات قانونية لأنه نظام إداري تنفيذي، ما يحتم الضغط من أجل التصديق على قانون حماية الأسرة.<sup>85</sup>

في آذار/مارس 2022، أنشئ القسم المختص بالنظر في قضايا العنف ضد المرأة في محكمة بداية نابلس، وهو القسم الأول من نوعه في فلسطين، ضمن إطار برنامج سواسية (2) بدعم من هيئة الأمم المتحدة للمرأة.<sup>86</sup>

وباستثناء الخطة الوطنية الثانية: المرأة والسلام والأمن، لا توجد سياسة شاملة بشأن إنهاء العنف ضد المرأة تتضمن أهدافًا وإجراءات وجهات فعالة مسؤولة أو تكاليف تقديرية. وهي في الوقت ذاته، الوثيقة الوحيدة التي تحدد العمل على منع العنف ضد المرأة في حالات النزاع، وداخل الأسرة كذلك.

ومن ناحية أخرى، يشكل نظام التحويل الوطني للنساء المعنفات (تكامل) إطارًا للعمل المؤسسي في مجال الخدمات والملاحقة القضائية، إذ يمكن من خلاله قياس عدد الخدمات المقدمة، وحالات الملاحقة القضائية.

## الموازنات والتمويل

شرعت فلسطين في تبني موازنات صديقة للمرأة في عام 2009 باعتماد قرار مجلس الوزراء بشأن إدماج منظور المساواة بين الجنسين في عملية إعداد الموازنة. وفي عام 2012، شكّلت اللجنة الوطنية للموازنات الصديقة للمرأة.<sup>87</sup> وجرى تشكيل وحدات مراعية لمنظور المساواة بين الجنسين في كل وزارة ومؤسسة أمنية . نفتحت وزارة المالية المبادئ التوجيهية للملاحظات على الموازنة وتأكدت من إدراج منظور صديق للمرأة في التخطيط

وإعداد الموازنة. علاوة على ذلك، صدر قرار مجلس الوزراء رقم (MW/SF/13/05/01) بشأن دمج منظور للمرأة في عملية إعداد الموازنة السنوية.

ويصدر ديوان الرقابة الإدارية والمالية تقريرًا سنويًا لتقييم الأداء المالي للوزارات ومدى توافقه مع النتائج المرجوة. وبمجرد الموافقة عليه، تُنشر هذه التقارير على مختلف المنصات الإلكترونية للمؤسسات الحكومية والهيئات التنظيمية، ومن بينها الأمانة العامة لمجلس الوزراء. علاوة على ذلك، أثمر الهدف الاستراتيجي لمناهضة العنف ضد المرأة ثلاث نتائج ملموسة، من بينها وضع أطر تشريعية وسياسية وإجرائية وتفعيلها بحيث تتوافق مع المعايير الدولية للقضاء على هذا العنف.

أنشئ نظام إدارة المعلومات المتعلقة بالمعونات AIMS، ويتعين إدخال تمويل جميع المشاريع الجارية والمخطط لها في النظام.

ومن خلال اللجنة الوطنية للموازنات الصديقة للمرأة يُنفذ قرار مجلس الوزراء بشأن تخصيص نسبة من الموازنة السنوية لمسائل المساواة بين الجنسين، ولكن لا توجد بيانات حول الأنشطة التي جرى تمويلها وأهداف التدخلات أو مؤشراتها.

ويشير تقرير وزارة المالية الفلسطينية إلى تنفيذ الموازنة الصديقة للمرأة من خلال برنامج التحويلات النقدية لعام 2021،<sup>88</sup> ولكن لا تتوفر أي بيانات أخرى.

وأشار التقرير السنوي لدائرة الأبحاث والسياسات النقدية في سلطة النقد الفلسطينية لعام 2023<sup>89</sup> إلى أنشطتها المتعلقة بالتمكين الاقتصادي للمرأة، ومن بينها التمويل والنتائج المحرزة.

وتُتخذ القرارات المتعلقة بالتمويل على مستوى وزارة شؤون المرأة من خلال عملية تشاركية للمجلس الاستشاري، وورشة العمل الإقليمية، وبالتنسيق مع لجنة تنسيق المساعدات، وخاصة "مجموعة العمل الخاصة بالمساواة بين الجنسين" مع الأمم المتحدة والشركاء الدوليين. ويأتي غالبية تمويل وزارة شؤون المرأة من مصادر خارجية.

وتشير التقارير والوثائق المتاحة، منذ عام 2011 إلى الآن، إلى اعتماد وزارة شؤون المرأة على التمويل الخارجي، ولم يخصص لها في عام 2011<sup>90</sup> سوى 0.2% من الموازنة العامة للدولة، أو 0.000125% في عام 2022.<sup>91</sup> ويؤكد تقرير الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان أنه "لا يوجد أي زيادة في مخصصات برامج تمكين وحماية المرأة التي تستهدفها وزارة شؤون المرأة في الموازنة. وبلغت نسبة موازنة وزارة شؤون المرأة (0.04%) من إجمالي الإنفاق الجاري".<sup>92</sup>

لا تتوفر بيانات عن التكاليف ومخصصات الخدمات المقدمة من مراكز الحماية والإيواء. وكان تقييم القيمة الاقتصادية

# قائمة المراجع

- Documents]. [http://www.finances.gov.tn/fr/telechargement?title=8&field\\_secteur\\_et\\_domaines\\_target\\_id=82&field\\_type\\_document\\_target\\_id=All&page=4](http://www.finances.gov.tn/fr/telechargement?title=8&field_secteur_et_domaines_target_id=82&field_type_document_target_id=All&page=4)
- Ministère de la Femme, de la Famille et des Seniors (Tunisie). (2021). Rapport de performance budgétaire pour l'année 2021 [Budget performance report for 2021]. <http://www.gbo.tn/sites/default/files/2021-04/PAP%202021%20Femme%20Famille%20S%C3%A9niors.pdf>
- Ministère de la Justice (Tunisie). (2022). Programme d'Action Pluriannuel pour l'année [Multi-year Action Plan for the year 2022]. <http://www.gbo.tn/sites/default/files/2022-01/PAP%20Justice%202022.pdf>
- استعراض التقدم المحرز في تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين بعد 52 عامًا، 9102، التقرير الوطني، المملكة المغربية (<https://www.unescwa.org/sites/default/files/event/materials/MOROCCO.pdf>)
- National Center for Forensic Analysis. (n.d.). <https://ncfa.org.jo/en/album/studies#>
- Observatoire National de la Famille et de l'Enfance (ONFE). (2022). Rapport sur la lutte contre la violence à l'encontre des femmes. <http://www.gbo.tn/sites/default/files/2022-05/Rapport%20sur%20la%20lutte%20contre%20la%20violence%20%C3%A0%20l'encontre%20des%20femmes.pdf>
- PeaceWomen. (2021). National Action Plan on Women, Peace, and Security for Palestine (2020-2024). <https://1325naps.peacewomen.org/wp-content/uploads/2021/08/Palestine-2020-2024.pdf>
- تقرير عن التقدم المحرز في تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين بعد 52 عامًا، مصر، [https://www.unescwa.org/sites/default/files/event/materials/Egypt\\_ar\\_National%20Report\\_25.pdf](https://www.unescwa.org/sites/default/files/event/materials/Egypt_ar_National%20Report_25.pdf)
- وزارة المرأة والأسرة والطفولة وكبار السن، تقرير الجمهورية التونسية حول تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين بعد 52 سنة. (9102) (<http://www.femmes.gov.tn/ar/2019/09/30/>)
- Rashed, D., & Allam, R. Gender-based violence in Egypt and Morocco: politics and policy.
- Sadiqi, F., & Reifeld, H. (Eds.). (2016). The Escalation of Gender-Based Violence against Women and Girls in the MENA Region. Konrad Adenauer Stiftung. [Link] ([https://www.kas.de/c/document\\_library/get\\_file?uuid=5f99168b-ab86-3a23-a9d0-edaf9b4db587&groupId=252038](https://www.kas.de/c/document_library/get_file?uuid=5f99168b-ab86-3a23-a9d0-edaf9b4db587&groupId=252038))
- دولة فلسطين. (2019). التقرير الوطني "بيجين بعد 25 عامًا" إنجازات، وتحديات، وإجراءات (<https://www.unwomen.org/sites/default/files/Headquarters/Attachments/Sections/CSW/64/National-reviews/Palestine.pdf>)
- Ministère des Finances (Tunisia). (2019). Loi organique de la loi de finances pour l'année 2019. [http://www.finances.gov.tn/sites/default/files/LOB\\_2019.pdf](http://www.finances.gov.tn/sites/default/files/LOB_2019.pdf)
- Ministère des Finances (Tunisie). (n.d.). Documents financiers [Financial
- Human Rights Council, Report of the Working Group on the Universal Periodic Review, 2014. [Link] (<https://evaw-global-database.unwomen.org/-/media/files/un%20women/vaw/country%20report/asia/jordan/jordan%20upr%20wg%20report.pdf?vs=4947>)
- الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان (2018). تقرير حول التقرير الأولي المقدم من دولة فلسطين للجنة الأمم المتحدة المعنية للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.
- International Budget Partnership. (n.d.). Country Results: Open Budget Survey. [Link] (<https://internationalbudget.org/open-budget-survey/country-results>)
- International Monetary Fund. (2016). Middle East and Central Asia: A Survey of Gender Budgeting Efforts. [Link] (<https://www.imf.org/external/pubs/ft/wp/2016/wp16151.pdf>)
- اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة، بيان صحفي. <https://www.women.jo/ar/node/8160>
- Ministère de l'Économie, des Finances et de la Réforme de l'Administration. (n.d.). Projet de Loi de Finances 2021. Retrieved from <https://www.finances.gov.ma/fr/vous-orientez/Pages/plf2021.aspx>
- Ministère de l'Économie, des Finances et de la Réforme de l'Administration. (n.d.). Projet de Loi de Finances 2022. Retrieved from <https://www.finances.gov.ma/fr/vous-orientez/Pages/plf2022.aspx>
- Ministère de la Solidarité, du Développement Social, de l'Égalité et de la Famille. (n.d.). Budget du Ministère de la Solidarité, du Développement Social, de l'Égalité et de la Famille. [https://lof.finances.gov.ma/sites/default/files/budget/files/ministere\\_de\\_la\\_solidarite\\_du\\_developpement\\_social\\_de\\_legalite\\_et\\_de\\_la\\_famille.pdf](https://lof.finances.gov.ma/sites/default/files/budget/files/ministere_de_la_solidarite_du_developpement_social_de_legalite_et_de_la_famille.pdf)
- Ministère de la Solidarité, du Développement Social, de l'Égalité et de la Famille. (n.d.). Programme d'appui aux centres d'écoute et d'orientation juridique des femmes victimes de violence. Retrieved from <https://social.gov.ma/programme-dappui-aux-centres-decouete-et-dorientation-juridique-des-femmes-victimes-de-violence/>
- Ministère de la Femme, de la Famille, de l'Enfance et des Seniors (Tunisia). (2022). Guide des centres vectorisés. <http://www.femmes.gov.tn/wp-content/uploads/2022/10/guide-des-centres-vectoris%C3%A9-red.pdf>
- Development Initiatives. (n.d.). How to Track ODA Gender-Based Violence (GBV) Responses. [Link] (<https://devinit.org/blog/how-track-oda-gender-based-violence-gbv-responses/>)
- Direction des Études et des Prévisions Financières (DEPF) du Ministère de l'Économie, des Finances et de la Réforme de l'Administration. (n.d.). Synthèse du rapport Genre. [https://www.finances.gov.ma/Publication/db/2021/DEPF\\_Synth%C3%A8se%20du%20rapport%20Genre\\_FR.pdf](https://www.finances.gov.ma/Publication/db/2021/DEPF_Synth%C3%A8se%20du%20rapport%20Genre_FR.pdf)
- EuroMed Rights. (2020). COVID-19 and the Increase of Domestic Violence Against Women: Cases of Jordan, Italy, Morocco and Tunisia. [Link] (<https://euromedrights.org/wp-content/uploads/2020/07/Domestic-violence-amid-COVID19-EuroMed-Rights.pdf>)
- Euromed Rights. (2022). Paper No. 54. [PDF document]. <https://www.euromesco.net/wp-content/uploads/2022/03/Paper-N%C2%BA54.pdf>
- المؤشرات الاقتصادية والمالية للمنطقة العربية، مؤشر العدالة 19: نسبة قضايا العنف ضد النساء والفتيات التي تم الحكم فيها مقارنة بالحالات التي تم الإبلاغ عنها <https://www.efi-rcso.org/ar/>
- European External Action Service. (2020). Results-Oriented Framework Annual Report 2020 Palestine. <https://www.eeas.europa.eu/sites/default/files/documents/EJS%20ROF%20Palestine%20annual%20report%202020.pdf>
- Fragility State Index. [Link] (<https://fragilestatesindex.org>)
- General Budget Department (Jordan). (2023). Law of General Budget for the fiscal year 2023. <https://www.gbd.gov.jo/uploads/files/gbd-law-min/2023/en/2801.pdf>
- General Budget Department (Jordan). (2021). Law of General Budget for the fiscal year 2021. <https://www.gbd.gov.jo/uploads/files/gbd-law-min/2021/en/2801.pdf>
- Government of Jordan. (2021). Law No. 4 of 2021 Amending the Social Security Law. <https://www.gbd.gov.jo/Uploads/Files/gbd-law-min/2021/en/4.pdf>
- Government of Jordan. (2022). Law No. 10 of 2022. <https://www.gbd.gov.jo/uploads/files/gbd-law-min/2022/en/1001.pdf>
- Human development report, 2021/2022. [Link] (<https://hdr.undp.org/content/human-development-report-2021-22>)
- Haut-Commissariat au Plan & ONU Femmes. (2019). Rapport sur les violences faites aux femmes et aux filles, Enquête Nationale sur la Violence à l'Encontre des Femmes et des Hommes.

• المراكز الصحية - عدد المراكز وعدد الموظفين/ الموظفات وعدد المستفيدين/المستفيدات

• وحدات حماية الأسرة/الشرطة

• المرصد الوطني الفلسطيني لمناهضة العنف ضد المرأة

• محكمة متخصصة في قضايا العنف ضد المرأة

• وحدات في النيابة العامة

• خطوط المساعدة الهاتفية

لا تتاح حاليًا الاستراتيجية الوطنية لمناهضة العنف ضد المرأة والاستراتيجية الوطنية عبر القطاعية للنوع الاجتماعي 2024-2029، كما هو موضح في الاستبيان المقدم من دولة فلسطين. وبالمثل، فإن الاستراتيجية الوطنية عبر القطاعية لتعزيز

المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (2017-2022) التي انقضت مدتها ليست متاحة عبر الإنترنت.

ويُكلف المرصد الوطني لمناهضة العنف ضد المرأة بمهمة رصد تنفيذ السياسات ونظام التحويل الوطني للنساء المعنفات (تكامل).

وبالإضافة إلى معالجة الاحتياجات الفورية للمرأة فيما يتصل بالسلامة والحماية، نوصي أيضاً بذل الجهود لتعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في الاستجابة الإنسانية. ويتضمن ذلك ضمان وجود صوت للمرأة في عمليات صنع القرار، ومشاركتها في تصميم البرامج وتنفيذها، وحصولها على الموارد والفرص اللازمة لتمكينها اقتصادياً.

وبشكل عام، ورغم أن جمع البيانات قد يشكل تحدياً في السياق الحالي، فمن الضروري إعطاء الأولوية لسلامة المرأة الفلسطينية وحمايتها في ظل الممارسات والانتهاكات الإسرائيلية وتمكينها في مواجهة هذه الأزمة الإنسانية. ويتطلب ذلك تضافر جهود جميع أصحاب المصلحة لضمان دمج النهج المراعي للمساواة بين الجنسين في جميع جوانب الاستجابة الإنسانية.

لخدمات الإيواء، وفعالية مراكز الإيواء القائمة من حيث التكلفة، وتقييم احتمالية تكرار الخدمات، العائق الرئيسي في تقييم الخدمات المقدمة لمراكز الإيواء المخصصة لمناهضة العنف في فلسطين، الذي أجرته هيئة الأمم المتحدة للمرأة في عام 2018.<sup>93</sup>

## الاستنتاجات والتوصيات

في ظل استمرار الاحتلال والأوضاع الإنسانية الكارثية التي تحل بقطاع غزة والضفة والأراضي الفلسطينية المحتلة في الوقت الراهن، يمكن تفهّم صعوبة الحصول على البيانات اللازمة المتعلقة بالعنف ضد المرأة. وفي هذه الظروف العسيرة، نوصي أن يكون توفير السلامة والحماية للمرأة الفلسطينية الأولوية في الجهود والتمويل. ومن الأهمية بمكان ضمان أن تكون عمليات الاستجابة الإنسانية مراعية لمنظور المساواة بين الجنسين، أي أنها تأخذ في اعتبارها احتياجات النساء والفتيات ومواطن ضعفن المحددة.

ونوصي أن تركز الإجراءات الفورية على إنشاء أماكن آمنة ومراكز إيواء وخدمات دعم للنساء المعرضات للخطر أو اللاتي تعرضن للعنف. ويشمل ذلك توفير إمكانية الحصول على الرعاية الطبية والدعم النفسي الاجتماعي والمساعدة القانونية والإقامة في حالات الطوارئ. وثمة تأكيد بصفة خاصة على ضرورة التعاون الوثيق بين المنظمات الإنسانية والوكالات الدولية والسلطات المحلية ومنظمات حقوق المرأة في تنفيذ المبادرات بشكل فعال. وهذا يبرز أهمية العمل معاً وتضافر الجهود للتصدي للتحديات المتعددة الجوانب التي تواجه المرأة في دولة فلسطين.

نوصي بإتاحة البيانات المتعلقة بتكاليف تشغيل المؤسسات والوحدات التالية:

• موازنة وزارة شؤون المرأة برمتها

• مخصصات وزارة شؤون المرأة للأنشطة المتعلقة بإنهاء العنف ضد المرأة

• المبلغ المخصص لمراكز الإيواء (خمسة مراكز إيواء: (مركز محور، والبيت الآمن في نابلس، والبيت الآمن أريحا، مركز حياة وبيت الأمان في غزة)

37. رئاسة النيابة العامة 2018  
<https://www.efi-rcso.org/ar/>. 38

39. القرار الوزاري رقم 73-19 الصادر في 24 أيلول/سبتمبر 2019  
<https://social.gov.ma/wp-content/uploads/2020/08/lcrame-2-.pdf>

41. استبيان صادر عن وزارة التضامن والإدماج الاجتماعي والأسرة

42. la Stratégie nationale de Lutte contre les violences faites aux femmes et filles – horizon 2030, presentation, received in email correspondence.  
<https://www.efi-rcso.org/ar/>. 43

44. <https://gender-financing.unwomen.org/ar/highlights/gender-responsive-budgets-case-of-morocco>

45. <https://www.finances.gov.ma/fr/vous-orientez/Pages/plf2021.aspx>

46. <https://www.finances.gov.ma/fr/vous-orientez/Pages/plf2022.aspx>

47. [https://www.finances.gov.ma/Publication/db/2021/DEPF\\_Synth%C3%A8se%20du%20rapport%20Genre\\_FR.pdf](https://www.finances.gov.ma/Publication/db/2021/DEPF_Synth%C3%A8se%20du%20rapport%20Genre_FR.pdf)

48. [https://www.finances.gov.ma/Publication/db/2022/09-%20Rapport%20Genre\\_Fr.pdf](https://www.finances.gov.ma/Publication/db/2022/09-%20Rapport%20Genre_Fr.pdf)

49. [https://lof.finances.gov.ma/sites/default/files/budget/files/ministere\\_de\\_la\\_solidarite\\_et\\_de\\_la\\_developpement\\_social\\_de\\_legalite\\_et\\_de\\_la\\_famille.pdf](https://lof.finances.gov.ma/sites/default/files/budget/files/ministere_de_la_solidarite_et_de_la_developpement_social_de_legalite_et_de_la_famille.pdf)

50. [https://lof.finances.gov.ma/sites/default/files/budget/files/ministere\\_de\\_la\\_solidarite\\_et\\_de\\_la\\_developpement\\_social\\_de\\_legalite\\_et\\_de\\_la\\_famille.pdf](https://lof.finances.gov.ma/sites/default/files/budget/files/ministere_de_la_solidarite_et_de_la_developpement_social_de_legalite_et_de_la_famille.pdf)

51. <https://social.gov.ma/>. 52. المرجع نفسه.

53. <https://egypt.unfpa.org/en/publications/economic-cost-gender-based-violence-survey-egypt-2015>

54. الاستراتيجية الوطنية لتمكين المرأة المصرية 2030  
[https://ncw.gov.eg/Pdf/761/\(34-37\).55](https://ncw.gov.eg/Pdf/761/(34-37).55)

56. <https://mof.gov.eg/ar/>. 57. <https://www.efi-rcso.org/ar/>

58. <http://www.gbo.tn/sites/default/files/2022-05/Rapport%20sur%20la%20lutte%20contre%20la%20violence%20C3%A0%20l%27encontre%20des%20femmes.pdf>

استبيان بشأن تجريم الاغتصاب وملاحقة مرتكبيه.

15. الاستراتيجية الوطنية للمرأة في الأردن 2020-2025  
<https://www.women.jo/ar/node/7935>

16. <https://www.unwomen.org/en/get-involved/step-it-up/commitments/jordan>

17. <https://www.efi-rcso.org/ar/>

18. <https://www.women.jo/ar/node/8160>

19. المرجع نفسه.

20. <https://ncfa.org.jo/ar/album/studies>

21. <https://ncfa.org.jo/ar/album/studies>

22. رد اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة على الاستبيان.

23. ورقة سياسات حول الموازنات الصديقة للمرأة في الأردن، وكالة التنمية الدولية التابعة للولايات المتحدة، 2019،  
[https://pdf.usaid.gov/pdf\\_docs/PA00W967.pdf](https://pdf.usaid.gov/pdf_docs/PA00W967.pdf)

24. <https://www.gbd.gov.jo/uploads/files/gbd/draft-min/2024/ar/2801.pdf>

25. <https://gbd.gov.jo/uploads/files/gbd/law-min/2021/ar/2801.pdf>

26. <https://gbd.gov.jo/uploads/files/gbd/law-min/2021/ar/2801.pdf>

27. المرجع نفسه، صفحة 411.

28. المرجع نفسه، صفحة 211.

29. <https://ncfa.org.jo/ar/family-protection>

30. <https://www.moj.gov.jo/EchoBusV3.0/SystemAssets/PDF/AR/2022/>

31. <https://www.gbd.gov.jo/Uploads/Files/gbd/law-min/2021/en/4.pdf>

32. [https://jordan.unfpa.org/sites/default/files/jordoan\\_infographic\\_report\\_2-12-2020\\_signed\\_off.pdf](https://jordan.unfpa.org/sites/default/files/jordoan_infographic_report_2-12-2020_signed_off.pdf)

33. <https://www.gbd.gov.jo/uploads/files/gbd/law-min/2009/ar/1001.pdf>

34. نسبة النساء المعاشرات اللاتي تتراوح أعمارهن بين 47-51 عامًا، اللاتي تعرضن لعنف بدني وأو جنسي من شريك حميم خلال الاثني عشر شهرًا الماضية. المصدر:

Haut-Commissariat au Plan. 2019. Rapport sur les violences faites aux femmes et aux filles. Enquête Nationale sur la Violence à l'Encontre des Femmes et des Hommes. Haut Commissariat au Plan & ONU Femmes.

35. بيانات صادرة عن وزارة التضامن والإدماج الاجتماعي والأسرة.

36. [https://www.usaid.gov/pdf\\_docs/PA00X4H8.pdf](https://www.usaid.gov/pdf_docs/PA00X4H8.pdf)

1. <https://arabstates.unwomen.org/en/what-we-do/ending-violence-against-women/facts-and-figures-0#:~:text=37%25%20of%20Arab%20women%20have,have%20experienced%20Female%20Genital%20Mutilation.>

2. [https://violenceagainstchildren.un.org/sites/violenceagainstchildren.un.org/files/children\\_on\\_the\\_move/cairo\\_declaration\\_for\\_arab\\_women\\_e\\_1.pdf](https://violenceagainstchildren.un.org/sites/violenceagainstchildren.un.org/files/children_on_the_move/cairo_declaration_for_arab_women_e_1.pdf)

3. <https://devinit.org/blog/how-track-oda-gender-based-violence-gbv-responses/>

4. <https://gender-financing.unwomen.org/en/highlights/sustainable-development-goal-indicator-5c1>

5. <http://www.leagueofarabstates.net/ar/Pages/default.aspx>

6. [https://egypt.unwomen.org/sites/default/files/Field%20Office%20Egypt/Attachments/Publications/2018/05/GRB%20%20EN\\_Web.pdf](https://egypt.unwomen.org/sites/default/files/Field%20Office%20Egypt/Attachments/Publications/2018/05/GRB%20%20EN_Web.pdf)

7. يُعرف المغرب بأنه لديه مبادرات فعالة في مجال الموازنات الصديقة للمرأة في دراسة استقصائية مقارنة: نشرها صندوق النقد الدولي في عام 2016 Middle East and Central Asia: A Survey of Gender Budgeting Efforts  
<https://www.imf.org/external/pubs/ft/wp/2016/wp16151.pdf>

8. <https://internationalbudget.org/open-budget-survey/country-results>

9. [https://jordan.unwomen.org/sites/default/files/Field%20Office%20Jordan/Images/publications/2019/IRCKHF/IRCKHF\\_Gender%20Discrimination%20JO\\_Report\\_AR%20FINAL.pdf](https://jordan.unwomen.org/sites/default/files/Field%20Office%20Jordan/Images/publications/2019/IRCKHF/IRCKHF_Gender%20Discrimination%20JO_Report_AR%20FINAL.pdf)

10. UN Women (2019), Review of Health, Justice and Police, and Social Essential Services for Women and Girls victims/survivors of Violence in Jordan, [https://jordan.unfpa.org/sites/default/files/jordoan\\_infographic\\_report\\_2-12-2020\\_signed\\_off.pdf](https://jordan.unfpa.org/sites/default/files/jordoan_infographic_report_2-12-2020_signed_off.pdf)

11. EuroMed Rights (2020). COVID-19 and the Increase of Domestic Violence Against Women: Cases of Jordan, Italy, Morocco and Tunisia. Available online at: <https://euromedrights.org/wp-content/uploads/2020/07/Domestic-violence-amid-COVID19-EuroMed-Rights.pdf>

12. [https://jordan.unfpa.org/sites/default/files/jordoan\\_infographic\\_report\\_2-12-2020\\_signed\\_off.pdf](https://jordan.unfpa.org/sites/default/files/jordoan_infographic_report_2-12-2020_signed_off.pdf)

13. على سبيل المثال، يتناول مشروع منظمة العمل الدولية التحرش والسلامة في عالم العمل، ويعرف ارتفاع تكاليف وسائل النقل العام التي لا تتوفر فيها شروط السلامة على أنها عقبة أمام عمل المرأة.

14. استجابة اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة لطلب المقررة الخاصة للأمم المتحدة المعنية بالعنف ضد المرأة للمساهمة في التقرير الموضوعي حول الاغتصاب باعتباره انتهاكًا جسيمًا ومنهجيًا لحقوق الإنسان وعنقًا ضد المرأة من خلال الإجابة على

United Nations. (2017). Cairo Declaration for Arab Women and Girls on the Move.

USAID. (2019). Policy paper on gender-responsive budgeting in Jordan. [https://pdf.usaid.gov/pdf\\_docs/PA00W967.pdf](https://pdf.usaid.gov/pdf_docs/PA00W967.pdf)

USAID/Morocco. (2020). Gender Analysis. [PDF.51 document]. Retrieved from [https://pdf.usaid.gov/pdf\\_docs/PA00X4H8.pdf](https://pdf.usaid.gov/pdf_docs/PA00X4H8.pdf)

Vetten, L., Budlender, D., & Schneider, V. (2005). The price of protection: Costing the implementation of the Domestic Violence Act (no. 116 of 1998). Centre for the Study of Violence and Reconciliation. [Link] (<https://www2.unwomen.org/-/media/files/un%20women/grb/resources/the%20price%20of%20protection%20costing%20the%20implementation%20of%20the%20domestic%20violence%20act%20in%20south%20africa.pdf?vs=1336>)

EVAW Data Base Jordan. [Link] (<https://evaw-global-database.unwomen.org/en/countries/asia/jordan>)

Economic and Social Commission for Western Asia (ESCWA). (n.d.). Indicator 1.5: Is there a national strategy for preventing and combating VAWG and is it adequately funded? <https://www.efi-rcso.org/index-page/vawg/indicator-15-there-national-strategy-preventing-and-combating-vawg-adequate>

in Jordan. [Link] ([https://jordan.unwomen.org/sites/default/files/Field%20Office%20Jordan/Images/publications/2019/IRCKHF/IRCKHF\\_Gender%20Discrimination%20JO\\_Report\\_EN%20FINAL.pdf](https://jordan.unwomen.org/sites/default/files/Field%20Office%20Jordan/Images/publications/2019/IRCKHF/IRCKHF_Gender%20Discrimination%20JO_Report_EN%20FINAL.pdf))

UN Women Egypt. (2018). Gender Responsive Budgeting in Egypt. [Link] ([https://egypt.unwomen.org/sites/default/files/Field%20Office%20Egypt/Attachments/Publications/2018/05/GRB%20%20EN\\_Web.pdf](https://egypt.unwomen.org/sites/default/files/Field%20Office%20Egypt/Attachments/Publications/2018/05/GRB%20%20EN_Web.pdf))

UN Women. (n.d.). Jordan: Commitments. Retrieved from <https://www.unwomen.org/en/get-involved/step-it-up/commitments/jordan>

UN Women Arab States. (2021). Bulletin d'information: Mars/Avril 2021. <https://www2.unwomen.org/-/media/field%20office%20arab%20states/attachments/publications/2021/03/pb%20no1%20marchavrilfr.pdf?la=en&vs=4302>

UN Women. (2018). Assessment of the services of anti-violence centres and shelters in Palestine. <https://gerusalemme.aics.gov.it/wp-content/uploads/2019/01/Assessment-of-the-services-of-anti-violence-centres-and-shelters-in-Palestine-UNWOMEN-2018.pdf>

UN Women Arab States. (n.d.). Ending Violence Against Women: Facts and Figures.

UN Women. (2019). Review of Health, Justice and Police, and Social Essential Services for Women and Girls victims/survivors of Violence

37. دولة فلسطين - الاستراتيجية الوطنية لمناهضة العنف ضد المرأة 2019-2021: <http://www.arabwom-enorg.org/MediaFiles/Landing/files/palestine-strategy.pdf>

Sustainable Development Goal Indicator 5.c.1..38 [Link] (<https://gender-financing.unwomen.org/en/highlights/sustainable-development-goal-indicator-5c1>)

39. الاستراتيجية الوطنية لمكافحة العنف ضد المرأة، مصر (<https://nwm.unescwa.org/ar/resources/213>)

40. الاستراتيجية الوطنية للمرأة (2020-2025) الأردن <https://www.women.jo/ar/strategy-pub>

UNICEF Tunisia. (2022). Gender Analysis 2022..41 <https://www.unicef.org/tunisia/media/6141/file/Gender%20Analysis-2022.pdf>

United Nations Population Fund (UNFPA).42 Jordan. (2020). Infographic Report: Jordan. [https://jordan.unfpa.org/sites/default/files/jordoan\\_infographic\\_report\\_2-12-2020\\_signed\\_off.pdf](https://jordan.unfpa.org/sites/default/files/jordoan_infographic_report_2-12-2020_signed_off.pdf)

UN Women Arab States. (n.d.). Ending Violence Against Women: Facts and Figures.

UN Women. (2019). Review of Health, Justice and Police, and Social Essential Services for Women and Girls victims/survivors of Violence

- [https://www.unescwa.org/sites/default/files/event/materials/Palestine\\_ar\\_National%20Report\\_25.pdf](https://www.unescwa.org/sites/default/files/event/materials/Palestine_ar_National%20Report_25.pdf) .83
- التقرير الوطني "بيجين بعد 25 عامًا" إنجازات وتحديات، وإجراءات، 2019 .84  
<https://www.sdg16.plus/ar/policies/> .85
- <http://www.miftah.org/arabic/> .86
- <https://www.undp.org/papp/news/inauguration-specialized-court-violence-against-women-cases-nablus-high-judicial-council-and-sawasya-programme-ii> .87
- <https://palestine.unwomen.org/en/what-we-do/national-planning-and-budgeting/facts-and-figures> .88
- <https://paxforpeace.nl/wp-content/uploads/sites/2/import/2023-01/Gender-Responsive%20Budgeting%20in%20Palestinian%20Local%20Government%20Authorities.pdf> .89
- <https://www.pma.ps/Portals/0/Users/002/02/2/Publications/Arabic/Annual%20تقارير%20سنوية/تقرير%20سلطة%20النقد%20السنوي/Report-A-2022.pdf?ver=2023-08-03-103849-450&timestam=1691048255113> .90
- الاستراتيجية الوطنية لمناهضة العنف ضد المرأة، 2011-2019، ص. 32  
<http://www.arabwomen.org/MediaFiles/Landing/files/palestine-strategy.pdf> .91
- تقرير الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان حول التقرير الأولي لدولة فلسطين المقدم للجنة المعنية للقضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة، 2018، ص. 5. .92
- المرجع نفسه. .93  
<https://gerusalemme.aics.gov.it/wp-content/uploads/2019/01/Assessment-of-the-services-of-anti-violence-centres-and-shelters-in-Palestine-UNWOMEN-2018.pdf>
- <http://www.gbo.tn/sites/default/files/2022-05/PAP%20FEMMEFR.pdf> .71
- <http://www.gbo.tn/ar/myzanyt-aldwit-mhmt-aldl-2022> .72
- <http://www.gbo.tn/sites/default/files/2022-05/Rapport%20sur%20la%20lutte%20contre%20la%20violence%20C3%A0%20l%27encontre%20des%20femmes.pdf> .73
- <https://www.ohchr.org/sites/default/files/Documents/Issues/Women/SR/Femicide/2021-submissions/CSOs/state-of-palestine-womens-centre.pdf> .74
- <https://www.eeas.europa.eu/sites/default/files/documents/EJS%20ROF%20Palestine%20annual%20report%202020.pdf> .75
- <https://www.ohchr.org/ar/documents/thematic-reports/a79325-report-special-rapporteur-violence-against-women-and-girls-its> .76
- مرسوم رئاسي رقم (19) لسنة 2009 بشأن المصادقة على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة "سيداو" .77
- <https://www.un.org/unispal/wp-content/uploads/2017/10/AHRC3530Add2.pdf> .78
- تقييم خدمات مراكز ودور الإيواء للنساء ضحايا العنف في فلسطين، هيئة الأمم المتحدة للمرأة، 2018  
<https://gerusalemme.aics.gov.it/wp-content/uploads/2019/01/Assessment-of-the-services-of-anti-violence-centres-and-shelters-in-Palestine-UNWOMEN-2018.pdf> .79
- <https://nwm.unescwa.org/sites/default/files/2022-10/PalestinianAuthorityNationalStrategytoCombatVAW-ar.pdf> .80
- ليست متاحة للجمهور. .81
- <https://arabstates.unwomen.org/ar/digital-library/publications/2021/04/palestine-nap-ii> .82
- <https://www2.unwomen.org/-/media/field%20office%20arab%20states/attachments/publications/2021/03/pb%20no1%20marchavriffr.pdf?la=en&vs=4302> .59
- <https://opendata.interieur.gov.tn/content/doc/unit%3%A9s-sp%3%A9cialis%3%A9es.pdf> .60
- <http://www.femmes.gov.tn/wp-content/uploads/2022/10/guide-des-centres-vectoris%3%A9-red.pdf> .61
- <https://nwm.unescwa.org/sites/default/files/2023-06/Tunisia-NAP-2018-2022-Arabic.pdf> .62
- [http://www.finances.gov.tn/sites/default/files/LOB\\_2019.pdf](http://www.finances.gov.tn/sites/default/files/LOB_2019.pdf) .63
- <https://www.unicef.org/tunisia/media/6141/file/Gender%20Analysis-2022.pdf> .64
- الجمهورية التونسية، وزارة الأسرة والمرأة والطفولة وكبار السن، تقرير الجمهورية التونسية حول إعلانات ومنهاج عمل بيجين +25، 2019 .65
- [http://www.finances.gov.tn/ar/telechargement?title=&field\\_secteur\\_et\\_domaines\\_target\\_id=82&field\\_type\\_document\\_target\\_id=All&page=4](http://www.finances.gov.tn/ar/telechargement?title=&field_secteur_et_domaines_target_id=82&field_type_document_target_id=All&page=4) .66
- البيانات مأخوذة من استبيان قدمته الوزارة في عام 2023 .67
- التقرير السنوي للأداء، وزارة المرأة والأسرة وكبار السن لعام 2021  
<http://www.gbo.tn/sites/default/files/2021-04/PAP%202021%20Femme%20Famille%20S%3%A9niors.pdf> .68
- لا توجد في ميزانية وزارة الداخلية أهداف أو مؤشرات أو برامج واضحة تتعلق بمكافحة العنف ضد المرأة. .69
- <http://www.gbo.tn/sites/default/files/2022-05/PAP%20FEMMEFR.pdf> pg. 49 .70





هيئة الأمم  
المتحدة للمرأة

